



الجمهورية العربية السورية
الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان

التقرير الوطني للجمهورية العربية السورية بيجين +٢٥

مقدمة

تقدم الجمهورية العربية السورية تقريرها الحالي حول إعلان بيجين ومنهاج العمل التزاماً منها بتمكين المرأة وحماية وتعزيز حقوقها الذي تنظر إليه كمسألة أساسية في بناء المجتمع وأحد ركائز تحقيق التنمية الشاملة متعددة الأبعاد. يحمل هذا التقرير في طياته تجربة بلدٍ مرَّ بمرحلة استثنائيةٍ واجه فيها حرباً شنتها دولٌ اختارت الإرهاب أداةً لتنفيذ أجنداتها العدوانية، فأنشأت مجموعات إرهابية ومولتها وسلحتها ودعمتها بمختلف أشكال ومستويات الدعم، واستخدمتها في محاولة لتدمير القيم الإنسانية والأخلاقية التي قام عليها المجتمع السوري، ولتضرب إنجازات عقود من التنمية وبناء الإنسان حققتها الجمهورية العربية السورية وتميزت بها في محيطها الإقليمي.

كانت المرأة السورية في مقدمة المتأثرين بممارسات هذه المجموعات التي جلبت مخاطر غير مسبوقة فاقمتها آثار التدابير الأحادية القسرية التي فرضتها أطراف دولية عدة على الجمهورية العربية السورية، وفي الوقت ذاته في مقدمة المؤثرين في التصدي لها، فشاركت في الجهود الوطنية الرامية إلى التصدي لهذه التحديات والتعامل مع أثرها ولعبت دوراً ريادياً في ذلك.

وبقدر ما كانت التحديات استثنائيةً بقدر ما تطلب ذلك جهوداً حثيثةً للتصدي لها والحفاظ على المكتسبات التي حققتها المرأة السورية وتحسين مواطن القوة وتعزيزها. يعرض هذا التقرير للإنجازات على الصعيد الوطني في أعمال مجالات الاهتمام التي يتضمنها إعلان بيجين ومنهاج العمل، ويرصد أبرز الخطوات المتخذة منذ تقديم التقرير الأخير (بيجين +٢٠) فيما يتعلق بهذه المجالات، ويسلط الضوء على العقبات والتحديات المرتبطة بكلٍ منها، آملةً أن تكون آلية المراجعة وتقديم التقارير الوطنية المرتبطة بهذا الإعلان وسيلةً لتبادل الخبرات والمعارف الوطنية حول مضمونه بما يؤدي إلى تمكين المرأة والنهوض بحقوقها.

القسم الأول: الأولويات والإنجازات والتحديات والعوائق

١. ما هي أهم الإنجازات والتحديات والعوائق في التقدم المحرز نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على مدى السنوات الخمس الماضية؟

حققت الجمهورية العربية السورية قبل الحرب الإرهابية التي شنت عليها، تقدماً في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وإفساح المجال أمام النساء لأخذ دورهن في بناء المجتمع، وعلى الرغم من العوائق والتحديات التي أفرزتها هذه الحرب، إلا أنها حققت إنجازات هامة في هذا المجال، ونوجز فيما يلي أهمها:

أولاً. الإنجازات

١. أكد دستور الجمهورية العربية السورية لعام ٢٠١٢، على أن المواطنون متساوون في الحقوق والواجبات، لا تمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة، وتكفل الدولة مبدأ تكافؤ الفرص بين المواطنين. (المادة ٣٣/٣-٤)، كما أكد على أن المجتمع في الجمهورية العربية السورية يقوم على أساس التضامن والتكافل واحترام مبادئ العدالة الاجتماعية والحرية والمساواة وصيانة الكرامة الإنسانية لكل فرد (المادة ١٩)، وتوفر الدولة للمرأة جميع الفرص التي تتيح لها المساهمة الفعالة والكاملة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتعمل على إزالة القيود التي تمنع تطورها ومشاركتها في بناء المجتمع (المادة ٢٣).
٢. تعديل جزء كبير من مواد قانون الأحوال الشخصية بموجب القانون رقم (٤) لعام ٢٠١٩، بهدف تعزيز حقوق المرأة، ومن أبرزها رفع الحد الأدنى لسن الزواج إلى ١٨ عاماً للذكر والأنثى، وإقرار عدة تعديلات بشأن تعزيز الحقوق المالية للمرأة، وتأكيد موافقتها على الزواج وعلمها بأحكامه.
٣. ضمان حصول المرأة على فرص عادلة من خدمات منظومة الحماية الاجتماعية بأعمدها الرئيسية: الضمان والتأمينات المعيشية والصحية، والأمان الاجتماعي المتخصص في رعاية الأفراد والأسر الفقيرة والفئات الهشة وبخاصة النساء المعيلات وفي مقدمتها أسر الشهداء، مع أطفالهن الأيتام، ورعاية الفتيات الجانحات، وذوات الإعاقة، والمسنات، والنساء والأطفال المعنفين، والأطفال فاقدى الرعاية الأسرية...)، كما تم العمل على إدارة الدعم الاجتماعي لزيادة العدالة الاجتماعية وإنتاجية المرأة.
٤. تعزيز استراتيجيات وبرامج رعاية المرأة وتمكينها، ولاسيما المتعلقة بالطفولة والمرأة والشابات والمسنات. والتوسع في الخدمات المتخصصة بالمرأة والطفل وبرامج التنمية الريفية التي تستهدف النساء الريفيات، وتطوير عمل صندوق المعونة الاجتماعية، بالتركيز على دعم البرامج الإنتاجية للمرأة وبخاصة المعيلة.

٥. على صعيد البرامج الاستهدافية:

- تم اعتماد البرنامج الوطني التنموي لسورية في ما بعد الحرب بقرار من رئاسة مجلس الوزراء في عام ٢٠١٨ ، يقوم على النهج التشاركي من أجل تأطير جهود التخطيط وبلورة رؤى إعادة الإعمار ليس في البعد الاقتصادي فقط، بل في البعد التنموي الشامل، ويعد هذا البرنامج استراتيجيه طويلة الأمد تشمل كافة القضايا التنموية الاقتصادية والاجتماعية بما فيها مكونات الخدمة الاجتماعية (الصحة والتعليم ومياه الشرب)، وشبكات الأمان الاجتماعي التي تمت الإشارة إليها، وقد تم الانتهاء من المرحلة التحليلية للبرنامج ويتم العمل على إنهاء إعداد الرؤى والاستراتيجيات تمهيداً لوضع السياسات والبرامج التنفيذية لكافة المحاور. وقد تضمن المحور الاجتماعي في هذا البرنامج، محور الحماية الاجتماعية بأبعادها ومكوناتها كأحد أبرز أولويات النهوض بسورية من آثار وتبعات الحرب، ومنها وضع إطار شامل لمنظومة الحماية الاجتماعية، وشبكات الأمان والضمان الاجتماعي، وتدرج تحته السياسات والبرامج الرامية إلى الحد من الفقر والهشاشة، وإلى تعزيز منعة الأفراد والأسر ضد التحديات الاجتماعية والاقتصادية، وأبرزها البطالة والمرض والعجز والشيخوخة.

- كما تم تفعيل البرنامج الوطني للتمكين الاجتماعي الذي يهدف إلى وضع أطر ومعايير وطنية للخدمات الاجتماعية النوعية المتخصصة لشرائح اجتماعية محددة تشمل: الأسر الريفية، وأسرة الشهداء والجرحى، والنساء، والمسنين، والأشخاص ذوي الإعاقة، وتطوير وتوسيع شبكة البنى والمراكز المتخصصة التي تقدم هذه الخدمات، بما يضمن تمكين هذه الشرائح وتحقيق الإدماج الاقتصادي والاجتماعي وتبني آليات ونظم مطورة لرعاية وإدماج الفئات الأكثر هشاشة وتطبيقها.

٦. رسم سياسات وإدارة سوق العمل بهدف الإسهام في توظيف كامل القدرات وطاقات النساء من خلال استراتيجيات وبرامج تشمل النساء القادرات على العمل وتوجيههن ضمن سوق العمل النشطة وإتاحة فرص لهن في الحصول على التمويل متناهي الصغر، والتشغيل، وفرص العمل لضمان إنتاجيتها بالحد الأقصى، ومواءمة مهاراتها مع احتياجات سوق العمل مع مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، لينتج عنها تمكين واندماج كامل في المجتمع في عملية التنمية مع التركيز على فئة النساء الهشة الفقيرة، وعلى تنمية المرأة الريفية والاستفادة من البنى التحتية الموجودة أصلاً لخدمة الأرياف وإعادة ترميم خدماتها، واستعادة برامجها الوظيفية، وتوسيع برامج التشغيل والتوظيف الموجهة للنساء وتعزيزها، ولاسيما فئة الشباب، بالتعاون مع القطاعين الخاص والأهلي، ضمن الإمكانيات المتاحة وحسب الأولويات.

٧. العمل على استكمال بناء المنظومات وقواعد البيانات التي تخدم دراسة الواقع الاجتماعي وسوق العمل للمرأة، وتطوير التشريعات العمالية النازمة لسوق العمل والتشريعات الخاصة بالقضايا الاجتماعية المرتبطة بالمرأة مع التأكد من حسن تطبيقها.

٨. تعزيز المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص لمتابعة وصول الخدمات إلى النساء كأفراد أو ضمن أسرهن لتحقيق مشاركة فاعلة وحقيقية، وتفعيل طاقاتهم واستثمارها في شتى مناحي الحياة واندماجهن في عملية التنمية والحصول على الحماية الاجتماعية.

٩. التمكّن من الوصول إلى مجتمع مدني متوازن في تقديم خدمات لا ربحية لسد الفجوة في الاحتياجات المجتمعية المرتبطة بالنساء ككيان مكمل لعمل الدولة مع ضمان كرامة واحترام المستفيدات ضمن إطار الحقوق والواجبات التي نصت عليها القوانين، والاستفادة من المبادرات التطوعية واحتضانها ورعايتها لتعزيز مبادئ التطوع النسائي، وتنوع خدماته الموجهة للمرأة مع شمولية وتنوع هذه الخدمات وتوازن نشره جغرافياً.

١٠. في مجال السياسات الوطنية لتمكين الأسرة، والتركيز على الأسرة التي تعيلها المرأة ورعايتها تم انجاز العديد من الاستراتيجيات الفرعية التي ترضى شؤون النساء ومنها: الإستراتيجية الوطنية للمرأة ومخرجاتها التي تهدف إلى متابعة أعمال تحليل الواقع الراهن وخطة العمل التنفيذية لدعم المرأة، والبدء بالإعداد لتنفيذ مسح خاص بالمرأة المعيلة، والإقلاع بعمل وحدة حماية الأسرة، وإحداث وحدات على مستوى المحافظات لإدارة الحالة (الفئات الهشة والمعرضة للمخاطر) لترسيخ أسس نظام إدارة الحالة وإنجاز أتمتته لربطه بمديرات الشؤون بالمحافظات.

١١. في المجال الاقتصادي تعمل الجمهورية العربية السورية على دعم ريادة الأعمال نساء ورجالاً وتأهيلهم وتمكينهم من إقامة مشروعات خاصة بهم صغيرة أو متوسطة، وأدى هذا الدعم إلى خلق فرص عمل جديدة وإيجاد مصادر للدخل، وأسهم في تلبية الحاجة من السلع والخدمات في السوق المحلية بمواد محلية ورفع النمو الاقتصادي، كما تم إقامة برامج تدريبية للشابات والشباب وخاصة للخريجين الجدد في هذا المجال ما فتح آفاقاً واسعة لمزاولة نشاطات ومشاريع متعددة، أسهم في الحد من الهجرة الداخلية والخارجية وخفض معدل البطالة، وقد تم تعزيز ذلك من خلال عدد من الإجراءات أهمها صدور القانون رقم /٢/ لعام ٢٠١٦ الذي أحدث هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة التابعة لوزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية، وتعنى برسم السياسات والبرامج لريادة الأعمال وتطوير قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة للرجال والنساء، والتنسيق الفعال بين الجهات العامة والخاصة لتنمية المشروعات وتحقيق تكاملها وأهدافها.

وتعمل هذه الهيئة على ربط المشروع بالمؤسسات المعنية لتنميتها وتسهيل الاستفادة من الخدمات العامة، بالإضافة إلى حماية المنتجين الصغار والسماح بالتدخل الإيجابي لتنمية هذا القطاع الحيوي وتعزيز دوره التنموي بوضع البرامج الهادفة لزيادة مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي، كما تم وضع ضوابط ومعايير محددة لتمويل المشروعات بالتنسيق مع كافة الجهات لتحقيق التوازنات قطاعياً وجغرافياً (خاصة المتضررة من الظروف التي مرت بها البلاد).

ثانياً . التحديات والعوائق :

١. ممارسات المجموعات الإرهابية المسلحة التي استهدفت البنى التحتية والخدمات الأساسية، ومن بينها مؤسسات ومراكز تقدم خدمات متنوعة للمرأة، ناهيك عن المعتقدات المتطرفة والمنحرفة والظواهر الغريبة عن المجتمع السوري التي حاولت هذه المجموعات نشرها وتعميمها في المناطق التي انتشرت فيها، والتي جعلت من النساء هدفاً لإرهابها الفكري والمادي الذي مارسته.

٢. استمرار الاحتلال الإسرائيلي ومواصلة سياساته الرامية إلى تكريس هذا الاحتلال في مخالفة تامة لمبادئ وأحكام القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وخاصةً الالتزامات القانونية المفروضة عليه كسلطة قائمة بالاحتلال، وهو ما ينتهك الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لأبناء الجولان السوري المحتل. وتُعتبر المرأة الجولانية من بين أكثر الفئات المتأثرة بهذه السياسات، ونُشير بشكل خاص إلى:

- الممارسات التي تستهدف الحياة الأسرية ووحدة الأسرة.
- القيود التي تفرضها سلطات الاحتلال على حرية تنقل السوريين، ورفض السماح بالزيارات الأسرية في الوطن الأم عبر معبر القنيطرة بإشراف اللجنة الدولية للصليب الأحمر.
- الاعتقالات الإسرائيلية التعسفية والاحتجاز غير القانوني بحق أبناء الجولان السوري المحتل، وما تترافق به من منع لأسر المعتقلين من زيارتهم والتواصل معهم، وفي بعض الحالات اشتراط كفالات باهظة لإطلاق سراحهم، أو منعهم من العودة إلى قراهم في الجولان المحتل.
- استمرار السياسات الاستيطانية الإسرائيلية المنطوية على مصادرة الممتلكات والأراضي وهدم المنازل التي تستهدف تغيير الطابع العمراني والتكوين الديموغرافي والوضع القانوني للجولان السوري المحتل، وهو ما يحرم المرأة من مصادر الرزق وسبل العيش والحياة الكريمة.
- استمرار محاولات فرض الجنسية الإسرائيلية وبطاقات الهوية الإسرائيلية على أبناء الجولان المحتل، وتكريس قرار ضم الجولان الذي أكدت الأمم المتحدة مراراً على أنه لاغٍ وباطل، وقد طالبت الجمهورية العربية السورية على الدوام مجلس الأمن بإلزام سلطات الاحتلال الإسرائيلي بوقف سياساتها الاستيطانية غير القانونية، وإجرائها القمعية بحق أهلنا في الجولان السوري المحتل، والتي تُشكل انتهاكاً صارخاً لميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة وفي مقدمتها القرار رقم ٤٩٧ (١٩٨١) الذي ينص على أن قرار إسرائيل بفرض قوانينها وسلطاتها وإدارتها على الجولان المحتل تعتبر لاغية وباطلة وليس لها أثر قانوني على أي الصعيد.
- يأتي إعلان الرئيس الأمريكي الأخير بشأن الجولان السوري المحتل ليُعبّر بوضوح عن ازدياد الولايات المتحدة للقانون الدولي وللقرارات الدولية التي أكدت بطلان السياسات

الإسرائيلية، ولعل الرفض الدولي الواسع الذي قوبلت به هذه الخطوة يؤكد على أنّ محاولة شرعنة هذه السياسات من شأنه تهديد السلم والأمن الدوليين.

- على مر سنوات الاحتلال تحملت المرأة الجولانية مغبة هذه السياسات العدوانية الرامية إلى تكريس الاحتلال وما انطوت من أعمال عنف وتكثيف وقمع بهدف محاولة تطويع المواطنين السوريين الراضين لهذه الممارسات والمتمسكين بوطنهم الأم.

٣. التدابير الأحادية القسرية المفروضة على سورية من قبل عدة أطراف دولية، فلم يعد خافياً الأثر المدمر الذي خلفته هذه التدابير على الحياة اليومية للسوريين، خاصة أنها طالت طيف واسع من القطاعات الحيوية كالقطاع التجاري والمالي والمصرفي وقطاع الطاقة والنقل، وكلها مجالات دور حاسم في تأمين خدمات أساسية كالتعليم والصحة والتي يُعد تأمينها بنوعية جيدة وبشكل مستمر مسألة لازمة للنهوض بالمرأة وإعمال حقوقها.

إنّ الطابع الشامل لهذه التدابير أعاق الخطط والبرامج الرامية إلى تنفيذ محاور الإعلان وبرنامج العمل، على النحو الذي سيرد ذكره في مواضع متفرقة من هذا التقرير، ونشير هنا إلى أنّ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بأثر التدابير الأحادية القسرية على حقوق الإنسان قد بيّن في تقريره عن زيارته إلى سورية خلال عام ٢٠١٨ الأثر السلبي لهذه التدابير على طيف واسع من حقوق الإنسان في البلاد، كما أقرت تقارير أممية عديدة بتأثير هذه التدابير على عملها في مجال تقديم الدعم الإنساني في الجمهورية العربية السورية.

٤. استمرار بعض الدول في سياسات العدوان والاحتلال تجاه الأراضي السورية، في انتهاك صارخ لمبادئ وأحكام القانون الدولي، وبما يُشكل اعتداء على سيادة البلاد ويقوض مسارات استعادة الأمن والاستقرار إلى عموم الأراضي السورية، ويُهدد السلم والأمن الدوليين، ونود الإشارة بشكل خاص إلى عمليات ما يُسمى بـ"التحالف الدولي" الذي ادعت الولايات المتحدة الأمريكية إنشائه لمكافحة تنظيم "داعش"، فإذا به يقترف مجازر متكررة في مناطق مختلفة بحق المدنيين الفارين من التنظيم الإرهابي، جلّ ضحاياها من النساء والأطفال. وقد أودعت الحكومة السورية الأمانة العامة للأمم المتحدة عشرات الوثائق حول هذه الجرائم والمجازر التي كان لها عميق الأثر على النساء، ودفعت بهن للعيش في ظروف قاسية، نفسية ومادية.

٥. استمرار تسييس الشأن الإنساني في سورية، بما في ذلك الترويج لمعلومات وأرقام مضللة، وإصدار تقارير وقرارات وعقد جلسات هدفها ممارسة الضغط السياسي على الحكومة السورية، ورفض الاعتراف بأنّ الإرهاب هو السبب الجذري للمعاناة الإنسانية للسوريين، والتي يجب معالجتها على ضوء التعاون والتنسيق مع الحكومة السورية وفقاً للمبادئ التوجيهية الناظمة لتنسيق وتعزيز العمل الإنساني التي تشدد على احترام سيادة الدول واستقلالها ومبادئ الحياد والنزاهة وعدم التسييس.

٦. فرض بعض الدول المانحة أجداتها السياسية على المنظمات الدولية، بهدف عرقلة تمويل المشاريع التنموية اللازمة لإعادة تأهيل المناطق التي تمّ تحريرها وتوفير الخدمات الأساسية فيها بما يوفر ظروف ملائمة لعودة النازحين داخلياً واللاجئين، وخاصة إعادة تأهيل وتجهيز

المراكز التي تقدم خدمات أساسية كالخدمات الصحية والتعليمية وشبكات البنى التحتية، وبما يضمن استدامة تقديم هذه الخدمات.

٢. أي من الأمور التالية كان من بين الأولويات الخمسة الأولى لتسريع تقدم المرأة والفتاة في دولتك على مدى السنوات الخمس الماضية من خلال القوانين و/ أو السياسات و/ أو البرامج (يرجى التحقق من الفئات ذات الصلة). يرجى تقديم أفكار موجزة عن كيفية معالجة دولتك لهذه الأولويات.

تولي الجمهورية العربية السورية موضوع تقدم المرأة والفتاة أهمية كبيرة، ويمكن تحديد الأولويات الخمس بالآتي:

- ✓ جودة التعليم والتدريب والتعلم مدى الحياة للنساء والفتيات.
 - ✓ القضاء على الفقر والإنتاجية الزراعية والأمن الغذائي.
 - ✓ القضاء على العنف ضد النساء والفتيات.
 - ✓ الحق في الحصول على العمل والحقوق في مكان العمل (مثل الفجوة في الأجور بين الجنسين، والفرقة المهنية، والتقدم الوظيفي).
 - ✓ قيادة المرأة في مجال الأعمال ومشاريع المرأة.
- وفيما يلي إيجاز لكيفية معالجة هذه الأولويات

أولاً. جودة التعليم والتدريب والتعلم مدى الحياة للنساء والفتيات

يحظى قطاع التعليم باهتمام كبير في الجمهورية العربية السورية، فقد أكد دستور الجمهورية العربية السورية في المادة الخامسة والعشرون على أن: (التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية أركان أساسية لبناء المجتمع، وتعمل الدولة على تحقيق التنمية المتوازنة بين جميع مناطق الجمهورية العربية السورية). وبينت المادة الثامنة والعشرون بأن (نظام التربية والتعليم يقوم على إنشاء جيل متمسك بهويته وتراثه وانتمائه ووحدته الوطنية). وأضافت المادة التاسعة والعشرون أن (التعليم حق تكفله الدولة، وهو مجاني في جميع مراحلها، وينظم القانون الحالات التي يكون فيها التعليم مأجوراً في الجامعات والمعاهد الحكومية. ويكون التعليم إلزامياً حتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي، وتعمل الدولة على مد الإلزام إلى مراحل أخرى. وكل ذلك دون تمييز بين ذكر أو أنثى إذ تنص المادة الثالثة والثلاثون الفقرة الثالثة على أن (المواطنون متساوون في الحقوق والواجبات، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة). وانطلاقاً من هذه المبادئ الدستورية كانت وما زالت الجمهورية العربية السورية تعمل على دعم التعليم، ومن أهم الإجراءات التي قامت بها في سبيل الاستمرار في تطبيق منهاج عمل بكين في هذا المجال العمل على:

- استيعاب جميع الأطفال في صفوف المرحلة الابتدائية والارتقاء بنوعية التعليم، والحد من الأمية في المناطق الريفية.

- إدخال الاختصاصات الجديدة إلى الجامعات والمعاهد العليا والمتوسطة المتعلقة بقضايا المرأة ودورها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية.
- تطوير مناهج التعليم المهني والتقني وفقاً للمستجدات العلمية والتكنولوجية ومتطلبات التنمية، وحاجات سوق العمل.
- العمل على دمج مفاهيم النوع الاجتماعي في مختلف المناهج التعليمية، وتغيير الصورة النمطية للمرأة فيها.
- رفع الكفاءات في موضوع النوع الاجتماعي للجان المشرفة على المناهج، ومؤلفي ومؤلفات الكتب المدرسية.
- إصدار سلسلة "اعرفي حقوقك" التعليمية التي تصدر على شكل مطويات تعالج عدد من الحقوق كحق الإرث، حق العمل.

ثانياً : القضاء على الفقر والأمن الغذائي الأسري.

- تسعى الجمهورية العربية السورية إلى إتباع سياسات التمكين الاجتماعية من خلال برامج استهداف الفقر لتحسين دخل الأسر والمشاريع والبرامج والأنشطة للسكان الأكثر فقراً عن طريق ضمان التمتع بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية، وتعزيز القطاعات الإنتاجية لتوليد فرص العمل، ومن أهمها:
 - ✓ تطوير عمل المجتمع المدني والتعاون والشراكة معه، والاستفادة من المبادرات التطوعية ورعايتها، وزيادة عدد مراكز الرعاية الاجتماعية؛
 - ✓ تطوير عمل صناديق المعونة الاجتماعية للفئات الأشد فقراً والتأسيس لمشاريع مولدة للدخل وفرص العمل؛
 - ✓ العمل على إصدار قوانين استثمار جديدة لتخفيف آثار الأزمة الإنسانية والنهوض بمختلف أوجه النشاط الاقتصادي والمجتمعي.
- تبنت الجمهورية العربية السورية في خططها الخمسية المتتالية استراتيجيات عمل تنطلق من مجابهة الفقر مجابهة شاملة من خلال سياسات وبرامج تستهدف قيام الدولة بمهام تحمل الكثير من الأعباء في تأمين الاحتياجات الأساسية لجميع المواطنين وكانت حتى عام ٢٠١٠ في طريقها لتحقيق أهداف التنمية الألفية في تخفيض الفقر إلى النصف إلا أن الحرب التي تعرضت لها أدت إلى انخفاض الأمن الغذائي، وتم قياسها وفق مسح تقييم الأمن الغذائي الأسري لعام ٢٠١٧ المنفذ في ١١/ محافظة، الذي كشف أن نسبة الأسر غير الآمنة غذائياً حوالي ٣١% / من إجمالي الأسر، وأن نسبة الأسر المعرضة لانعدام الأمن الغذائي يشكل ٤٥.٦% / من إجمالي الأسر. وكان للتدابير الأحادية القسرية دوراً بارزاً في ارتفاع هذه النسب، وتبدو هذه الآثار السلبية واضحة على الفئات الأكثر هشاشة في الأسرة وهم (النساء والأطفال والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة)، وانعكس هذا بشكل واضح لدى الأسرة على نظامها وأمنها الغذائي نتيجة اعتماد الغالبية العظمى من الأسر الفقيرة والمهجرة من مناطقها

إلى مناطق أخرى أكثر أماناً على المساعدات الغذائية، وبالنظر إلى مكونات هذه المساعدات الغذائية يلاحظ أنها لا توفر كمية متوازنة من المغذيات الكبرى والصغرى والمغذيات الدقيقة، ومع امتداد فترة تقديم هذه المساعدات الغذائية أدى إلى انخفاض توازن النظام الغذائي لمختلف أفراد الأسرة خاصة النساء الحوامل والمرضعات والمرضى والأطفال والمسنين.

- وقد أولت الخطط الوطنية اهتماماً خاصاً بمشكلة الحد من الفقر لدى الإناث وخاصة اللواتي يُعْن أسرهن حيث تم ما يلي:

- ✓ تخصيص باب في مكونات الخطة يركز على الحد من الفقر وتمكين المرأة الاقتصادي .
 - ✓ نظرت الخطة إلى قضايا الحد من الفقر لدى الإناث من منظور النوع الاجتماعي.
 - ✓ التأكيد على نقل مفهوم التمكين من منظوره الرعائي إلى منظوره الحقوقي.
 - ✓ التأكيد على الدور التشاركي الذي يدعو إلى دمج جهود المرأة مع الجهود الرسمية والمؤسسية.
- وقد سعت الجمهورية العربية السورية خلال الظروف التي شهدتها البلاد بشكل مباشر أو غير مباشر إلى تمكين الأسر من الوصول إلى الغذاء لتحقيق أمنها الغذائي ويتجلى ذلك من خلال:
١. إعداد وتطوير أنظمة للحماية للدعم الاجتماعي بما يسهم في عدالة اجتماعية أكثر توازناً.
 ٢. تنظيم وتطوير الإجراءات والبرامج المتعلقة بالعمل الإغاثي حتى عام ٢٠١٥ ثم التحول نحو تنظيم مشاريع التعافي ذات الطابع التنموي للجمعيات الأهلية مع الوكالات الدولية والإشراف عليها وتنسيق الجهود التنفيذية في هذا الشأن (كانت الحلقة الأضعف فيه هي المرأة والطفل).
 ٣. تنظيم علاقات العمل والحدود الدنيا للأجور وتوسيع شبكات الضمان الاجتماعي والعلاقات التفنيضية، ومنها تحديد الأجور للعمل الزراعي ولجان تصنيف علاقات الاستثمار الزراعي الفرعية في المحافظات.
- نفذت هيئة تنمية المشرعات الصغيرة والمتوسطة برنامج تمكين المرأة والحد من الفقر بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واعتمد البرنامج آلية متكاملة لتمكين المرأة، تبدأ من إدخال مفهوم النوع الاجتماعي والتوعية الصحية وانتهاءً بتأسيس مشروعات بالغة الصغر ذات طابع إنتاجي مدر للدخل، وجمع المشروع ما بين التنمية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية، وتركز على نظام متكامل تعليمي ومهني ومالي قائم على مشاركة المرأة الاقتصادية والحد من فقر الأسرة.

ثالثاً: القضاء على العنف ضد النساء والفتيات:

- أفرزت الحرب على سورية خلال السنوات الماضية العديد من حالات العنف بجميع أشكاله أثرت على الفئات الأكثر ضعفاً ومنهم النساء والفتيات، لذلك كان من الضرورة العمل على المستوى الوطني لإنجاز نظام إدارة الحالة الذي يعد عملية منظمة ومنسقة لتقديم المساعدة والحماية الاجتماعية للأفراد شديدي الهشاشة والحاجة الاجتماعية، من خلال تقييم الاحتياجات الفردية الملحة، وتنسيق الخدمات، واتخاذ القرارات من قبل مقدمي الخدمات الاجتماعية لضمان

الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة في الوقت المناسب وبطريقة فعالة لمعالجة كل حالة والأشخاص المحيطين بها، ويسهم نظام إدارة الحالة بتقديم المساعدة للناجيات من العنف، وفقاً لاحتياجات الحالة من خدمات صحية واجتماعية إضافة إلى الدعم النفسي والاجتماعي، والمشورة القانونية والوساطة بالصلح، وتضطلع بمسؤولية ضمان إبلاغ الناجين بالخيارات المتوافرة لهم، وأن القضايا والمشكلات التي تواجه إحدى الناجيات يتم تحديدها ومتابعتها بطريقة منسقة، وتتمتع بسمات فريدة تميزها عن المقاربات الأخرى في إدارة الحالات، وتسمى هذه المقاربة بـ (المراقبة المرتكزة على الناجية).

- تم العمل على تطوير البنية التحتية لرعاية الأسرة وتمكينها من خلال الإقلاع بعمل وحدة حماية الأسرة التي تستقبل الأطفال والنساء الناجيات من العنف وتقدم حزمة متكاملة من الخدمات المتكاملة كالمأوى والدعم النفسي الاجتماعي والخدمة الطبية والمشورة القانونية، بالإضافة إلى التمكين الاقتصادي من خلال التدريب على المهن والعودة إلى التعليم.
- كما تقوم وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل والهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان بالتعاون مع الجهات الحكومية والأهلية ذات الصلة والمنظمات الدولية (صندوق الأمم المتحدة للسكان) بمتابعة وضع النساء الأكثر تضرراً (ضحايا العنف الأسري، ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي بأشكاله كافة)، وتقديم خدمات الرعاية اللازمة (صحة إنجابية، مشورة قانونية دعم نفسي اجتماعي، تدريب وتأهيل مهني، تأمين فرص عمل) حيث يتم التركيز على النساء المعيلات لأسرهم والنساء الريفيات.
- تم وضع دليل يشرح مهام مركز التعافي الأسري ومراكز رعاية الطفل التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وتقوم بتقديم خدمات الدعم النفسي الاجتماعي لفئات الأكثر تضرراً (نساء - أطفال...) ويتم العمل على إحداث مراكز التعافي الأسري والإرشاد الأسري في عدد من المحافظات لإدارتها وتفعيلها بالتعاون مع الجمعيات الأهلية.
- كما تقوم عدد من الجمعيات الأهلية بافتتاح مساحات آمنة للنساء والفتيات لتقديم خدمات متعددة منها: إدارة حالة الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي، خدمات دعم نفسي اجتماعي، جلسات توعية (اجتماعية، نفسية، صحية، قانونية)، مشورات فردية وجماعية، أنشطة ترفيهية، حملات توعية، دورات مهنية.

وفيما يتعلق برعاية الفتيات المنضويات تحت فئة الأحداث، يجرى العمل على:

- ✓ تطوير عمل معاهد رعاية الأحداث ومراكز ملاحظة الأحداث للفتيات الجانحات بكافة المحافظات.
- ✓ تحسين خدمات حماية وتأهيل الأحداث الجانحات (اجتماعياً، نفسياً، صحياً، مهنيًا، تربوياً).
- ✓ تدريب وبناء قدرات لكافة العاملين في مجال رعاية الأحداث من كوادر وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل والقطاع الأهلي.
- ✓ تنفيذ مشاريع لتحسين جودة الخدمات المقترحة للأحداث بالتنسيق مع بعض الجمعيات الأهلية مثل: حقوق الطفل، الجمعية السورية للتنمية الاجتماعية.

رابعاً: الحق في الحصول على العمل والحقوق في مكان العمل (مثل الفجوة في الأجور بين الجنسين، والتفرقة المهنية، والتقدم الوظيفي).

- انطلاقاً من المبادئ التي يقوم عليها دستور الجمهورية العربية السورية التي تكفل المساواة بين المواطنين كافة في الحقوق والواجبات، تؤكد جميع قوانين العمل والتعليمات والقرارات ذات العلاقة على ضمان حق المرأة في الحصول على العمل، وبخاصة المساواة في الأجور والحصول على العمل دون التمييز بسبب الجنس، كما نص قانون العمل /١٧/ الصادر عام ٢٠١٠ في المادة ١١٩ بأن تسري على النساء العاملات جميع الأحكام النازمة لتشغيل العمال دون تمييز بينهم متى تماثلت أوضاع عملهم، ولا يوجد أي تفرقة بين الجنسين في الحصول على فرصة عمل لدى الجهات العامة أو في الأجور والتقدم إلى الوظائف، فعلى سبيل المثال بلغ عدد الذين تم تعيينهم لدى وزارة التربية خلال العامين ٢٠١٧/٢٠١٨م (٣٢٢٣٩) عاملاً بوظائف مختلفة أغلبيتهم من الإناث، وفيما يتعلق بالأجور يساوي القانون الأساسي للعاملين في الدولة بين الذكور والإناث.

- وبالرجوع إلى مؤشرات قوة العمل يلاحظ ارتفاع نسبة النساء العاملات من إجمالي قوة العمل حيث ارتفعت من ١٤.٩% عام ٢٠١٣ إلى ١٩.٩% عام ٢٠١٥، كما ارتفعت نسبة النساء المتعطلات من إجمالي قوة العمل من ٢٨.٤% عام ٢٠١٣ إلى ٥٣.١% نتيجة ارتفاع نسبة النساء المعيلات لأسرهن. وقد التزمت سياسات التشغيل الوطنية بنهج زيادة عدد الإناث المنخرطات في سوق العمل خاصة مع ارتفاع أعداد النساء المعيلات لأسرهن في السنوات الأخيرة، وكانت مساهماتها ضمن الأعمال النمطية التقليدية ذات العائد المنخفض.

- وقد تم الانتهاء من تصميم برنامج تدريب مأجور وفق مدخلات ومخرجات محددة، يستهدف الأوائل من الخريجين والخريجات الجدد مع منحة سنوية للأشخاص ذوي الإعاقة (الذكور والإناث على حد سواء) في الجامعات.

في مجال تمكين المتعطلات عن العمل اتخذ عدد من الإجراءات أهمها:

١. نفذت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل مشروع تمكين قدرات الداخلين إلى سوق العمل ويشمل الذكور والإناث، البدء بمشروع تدريب الخريجين الجدد ضمن الوزارات لمدة ستة أشهر.

٢. إعداد حزمة دعم صناعي دمشق وريفها.

٣. تصميم مشروع إعادة دمج من فقدوا أعمالهم من الذكور والإناث نتيجة أثر الأزمة على سوق العمل.

٤. تنفيذ مشروع تمكين المتعطلين عن العمل، وتستحوذ المرأة وخاصة المرأة المعيلة على أولوية الاهتمام فيه.

٥. الانتهاء من تجهيز مركز الإرشاد الوظيفي وريادة الأعمال وتجهيز عدد من البرامج لبناء قدرات الداخلين من الذكور والإناث الجدد لسوق العمل لتزويدهم بالمهارات اللازمة لتعزيز فرص حصولهم على عمل.

٦. تطوير دور القطاع الخاص في تأمين وصول الخدمات للأسر والنساء وخاصةً المعيلات لأسرهن لتحقيق المشاركة الفاعلة والاستفادة المثلى من قدرات المرأة ودمجها في عملية التنمية.

خامساً: زيادة المرأة في مجال الأعمال ومشاريع المرأة.

- توسعت آليات التنسيق بين الجهات الحكومية والجمعيات الأهلية والمنظمات الدولية لدعم المشاريع متناهية الصغر وسبل العيش التي ستركز في استهدافها للأسر الأكثر تضرراً وللأسر التي تعيلها النساء، وأهمها إحداث مراكز التنمية المجتمعية، حيث يتم حالياً تطوير خدمات مراكز تنمية مجتمعية أسست خلال فترة الأزمة من قبل (٢٨) جمعية ومؤسسة أهلية حتى الآن بالتعاون مع المنظمات الدولية لتكون جزءاً من منظومة الحماية الاجتماعية حيث بدأت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بنشر خدماتها جغرافياً والبدء بإنشاء خارطة تفاعلية لتوزيع الخدمات حسب نوع الخدمة المقدمة وبلغ عدد المراكز بأنواعها تقريبا (٤١٦) مركزاً مجتمعي تقدم خدمات تستفيد منها المرأة.
- بهدف التحول نحو الإغاثة الإنتاجية من خلال تطوير المهارات والقدرات الإنتاجية و تطوير آليات منح المساعدات من الشكل العيني إلى الاستهداف التنموي الذي يسعى لتوليد دخل مستدام للأسرة. إذ تم البدء بعدة آليات لبرامج تطوير مشاريع استهدافية لتنمية وتمكين المرأة الريفية ضمن برنامج تنمية الريف السوري وتفعيل عمل الصندوق الوطني للمعونة الاجتماعية نحو تمويل واحتضان مشروعات متناهية الصغر وسبل العيش موجه بشكل أساسي للنساء المتقدمات أو للنساء المسجلات بالجمعيات والمؤسسات الأهلية. وقد بلغ عدد المستفيدات النساء من برنامج التدريب المنتهي بالتشغيل (٥٠٨) سيدة من أصل عدد المستفيدين الكلي (٥٣٠) أي بنسبة ٩٦٪ من عدد المستفيدين الكلي .
- صدر القانون رقم /٢/ لعام ٢٠١٦ الذي أحدث هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وقد سهل نفاذ رواد الأعمال والمشروعات الصغيرة والمتوسطة للتمويل و وضع آلية لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال التعاون مع أحد المصارف العاملة في سورية أو أكثر.
- تم توقيع اتفاق إطار عمل بين الهيئة والصندوق الوطني للمعونة الاجتماعية بهدف تقديم الدعم التمويلي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة. كما تقوم هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، بتقديم الاستشارات اللازمة قبل وبعد الحصول على التمويل وإيجاد آلية لإقراض المشاريع من الأموال الموجودة في هيئة دعم الإنتاج المحلي والصادرات عبر طرف ثالث .
- تم إعداد عدة مشاريع لمذكرات تفاهم في مجال التعاون الدولي بهدف تطوير الشراكة الاقتصادية وتعزيز التعاون الثنائي وتشجيع الاستثمار على صعيد المشروعات الصغيرة والمتوسطة بين الجمهورية العربية السورية ممثلة بهيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وبين الدول التالية (جمهورية روسيا الاتحادية، الجمهورية الإسلامية الإيرانية، جمهورية أرمينيا، جمهورية تشيكيا، جمهورية بلغاريا، جمهورية الهند).

- كما يجري العمل على إحداث مرصد للمشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال إجراء تعداد للمنشآت الاقتصادية وتأسيس قاعدة بيانات عن المشاريع الصغيرة والمتوسطة في المحافظات المشمولة بالتعداد بالتعاون مع المكتب المركزي للإحصاء.
- تمت الأعمال التحضيرية لتنفيذ مشروع التعداد العام، وإقرار الميزانية التقديرية لأعمال التعداد من رئاسة مجلس الوزراء، ووضع البرنامج الزمني للتنفيذ والذي بدأ منذ ٢٠١٨/١١/١ وسيستمر حتى شهر حزيران من ٢٠١٩.
- تم إقرار النظام المالي والمحاسبي الخاص بالتعداد وتشكيل لجان للبدء بعملية تعداد المنشآت الاقتصادية والتي سينتج عنها قاعدة بيانات خاصة بمرصد المشروعات الصغيرة والمتوسطة من أجل توفير منظومة معلومات إلكترونية متكاملة (دليل أعمال إلكتروني) لضمان حصول رائدات ورواد الأعمال والمشروعات الصغيرة والمتوسطة على المعلومات ومتطلبات تأسيس المشروعات والمشورة اللازمة للبدء بأعمالها وتطويرها.
- وبالنسبة للصندوق الوطني للمعونة الاجتماعية، فقد أنشئ بموجب المرسوم التشريعي رقم ٩ تاريخ ٢٠١١/١/١٣ ويهدف إلى حماية الأسر الفقيرة ورعايتها، من خلال تقديم معونات دورية أو طارئة. وارتبط تقديم مثل هذه المعونات بالتزامات تموية من قبل المستفيدين تتعلق بالصحة والتعليم، وذلك بهدف ربط تقديم المعونة بعمليات التمكين الاقتصادي والاجتماعي والصحي والتعليمي للمستفيدين منها ولاسيما النساء، وقد بلغ عدد الأسر المستفيدة حتى منتصف عام ٢٠١٢ (٤٣٩) ألف أسرة.

عدد القروض الممنوحة خلال الفترة 2010-2015				
المشروع	إجمالي عدد القروض لجميع المحافظات	عدد القروض الممنوحة للذكور	عدد القروض الممنوحة للإناث	% للقروض الممنوحة للإناث
مشروع تطوير الثروة الحيوانية	1413	801	612	44
مشروع التنمية الريفية في المنطقة الشمالية الشرقية	997	590	407	41
مديرية المرأة الريفية	10353	-	10353	100
الأمانة السورية للتنمية	23599	13938	9661	41
هيئة تنمية المشروعات الصغيرة	25064	15038	10025	40
مشروع تمكين المرأة والحد من الفقر	388	-	388	100
المؤسسة الوطنية للتمويل الصغير	10461	6277	4184	40
بنك إبداع للتمويل الصغير	10983	6813	4170	38
المجموع	83258	43457	39801	47

٣. خلال السنوات الخمس الماضية، هل اتخذت تدابير محددة لمنع التمييز وتعزيز حقوق النساء والفتيات اللاتي يتعرضن لأشكال متعددة ومتشابكة من التمييز.

تمنع القوانين في الجمهورية العربية السورية التمييز ضد النساء، وبذلت جهود حثيثة في هذا المجال وبخاصة الفئات الآتية:

- ✓ النساء اللاتي يعشن في المناطق النائية والريفية.
- ✓ النساء ذوات الإعاقة.
- ✓ النساء الأكبر سناً.
- ✓ النساء النازحات داخلياً.

أولاً. النساء اللاتي يعشن في المناطق النائية والريفية.

- قامت وزارة الزراعة باستهداف النساء الريفيات في جميع القرى من خلال تقديم منح إنتاجية، وقروض، وإشراكهن بالدورات والندوات والبيانات العملية للحصول على مختلف المعارف والمهارات.
- وتقوم وحدة تنمية المرأة الريفية في وزارة الزراعة بالعمل على تنمية المرأة الريفية إذ تهتم هذه الوحدة برعاية الطفولة والأمومة، والسكن الريفي، وتنظيم الأسرة، ومحو الأمية، والرعاية الاجتماعية، إضافة إلى جوانب اقتصادية وسكانية أخرى، وتنمية المهارات النسوية، وتأسيس المشاريع الصغيرة، ونفذت العديد من الأنشطة والفعاليات والندوات في مجال النوع الاجتماعي، وبلغ عدد المستفيدات من هذه الأنشطة (٤٣٦,٤١٢) امرأة، و/٢٨٦/ دورة تدريبية طويلة شاركت بها /٥٥٦١/ فلاحه و/٢١٥/ دورة قصيرة شاركت بها (٣٩٠٥) فلاحات.
- تم إقامة سوق دائم لتسويق المنتجات في محافظتي حمص واللاذقية، ورصد مبلغ /٣٥٢/ مليون لإقامة صالات دائمة في محافظات: القنيطرة، حماه، السويداء، دمشق، ريف دمشق.
- تنفيذ مشاريع الدعم الاقتصادي لعدد من المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال التعاون مع المنظمات الدولية منها المشاريع المنفذة بين وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتقديم الدعم لأصحاب البيوت البلاستيكية في مدينة بانياس وريفها، التي تهدف إلى تقديم مساعدة عدد من صغار المزارعين لضمان استمرارهم في توليد الدخل وعدم خروجهم من الدورة الاقتصادية الزراعية، وتشير التقديرات الرسمية آنذاك إلى أن النساء يشكلن حوالي /٢١٪/ من القوة العاملة في محافظة طرطوس، الأمر الذي يعكس وجود فجوة كبيرة للنوع الاجتماعي، كما تبين الإحصاءات أن /٢,٤٪/ من هذه القوة هن نساء معيلات لأسرهن.
- وقد أدت هذه التدابير والإجراءات إلى الحفاظ على الإنتاج للأسر المستفيدة وتحسين معيشتها، وهذا ما سمح بتحقيق توازن اقتصادي واجتماعي لهذه المنطقة آنذاك، وفي تحسين سبل العيش المستدام للأسر المستهدفة من المشروع والتخفيف من آثار الأزمة الإنسانية على حياة ومعيشة الأسر المستفيدة، هذا وقد بلغت نتائج مصفوفة تنفيذ المشروع والدعم الاقتصادي كالاتي: إجمالي عدد المستفيدين /٢١٧/ أسرة مستهدفة بالدعم، وبلغت استفادة المرأة المنتجة والمعيّلة لعائلتها

/٢٤/ أسرة، والمنتجون الذين فقدوا أحد أفراد عائلاتهم (مفقودين) حوالي /١٨/ أسرة، والمنتجون وأسر الشهداء /١٣٧/ أسرة.

ثانياً . النساء ذوات الإعاقة.

- تم وضع خطة وطنية تتضمن عدة إجراءات وأنشطة من شأنها تحسين الوضع الاقتصادي والاجتماعي لذوي الإعاقة من الجنسين من حيث الرعاية والتأهيل والتمكين والإدماج المجتمعي.
- تم تشكيل المجلس المركزي للأشخاص ذوي الإعاقة بعضوية مشتركة مع الجمعيات والمؤسسات العاملة في شؤون ذوي الإعاقة ويتابع المجلس تنفيذ الخطة الوطنية للأشخاص ذوي الإعاقة. وتم تعيين امرأة بمرتبة أمين عام المجلس، وهي من النساء ذوات الإعاقة.
- تم البدء بمشروع لإنجاز مسح شامل للإعاقة في سورية بالتعاون بين وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل والمكتب المركزي للإحصاء واليونيسف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لتقييم واقع الإعاقة في ظل الأزمة، وتحديد الاحتياجات، ورسم خارطة لتوزع الإعاقات، وإعداد قاعدة بيانات وطنية عن الإعاقة.
- كما تم إدراج موضوع ذوي الإعاقة بقسم خاص باسم التضمين الاجتماعي ضمن خطة التعاون السنوية مع منظمة اليونيسف لعام ٢٠١٦، ويتم منح مبلغ إعانة مالية سنوياً للمصابين بالشلل الدماغي حسب نوع الإعاقة، ويجري العمل على توسيع الشرائح المستفيدة من هذه المنحة لتشمل الأفراد غير القادرين على العمل من إعاقات أخرى.
- تم إصدار تصنيف جديد للإعاقات بتاريخ ١٥/١١/٢٠١٧، حتى عام ٢٠١٨، وتوثيق منح ما يقارب (٢٠٠) ألف بطاقة تختلف أعدادها حسب نوع الإعاقة وتوزعها الجغرافي، والذي وضع تعريفاً للشخص ذي الإعاقة، سمح بتوسيع الشريحة المستفيدة من خدمات الأشخاص ذوي الإعاقة ليتمكنوا من الاستفادة من المزايا التي منحتها القوانين والتشريعات، مما يساعد في تخفيف أعباء الحياة على الأشخاص ذوي الإعاقة خاصة النساء، ويأتي التصنيف الوطني بصيغته الجديدة والمرنة ليرافق مع اعتماد وزارة الصحة لنظام الكشف المبكر عن الإعاقة للتخفيف من حدة وعدد الإصابات.
- يتم العمل على التوعية الأسرية من خلال الإرشاد الأسري، والإرشاد الصحي، والإرشاد النفسي، وتم من خلال المجلس المركزي لشؤون الإعاقة توفير الكشف المبكر عن الإعاقة والتوعية ضمن مراكز التوليد مع توجهات بضرورة قيام كافة الأسر بهذا الكشف. ويتم العمل على تطوير بيانات الأسر التي لديها أشخاص ذوي إعاقة من خلال إجراء مسح خاصة بالإعاقة وإدخال مؤشرات دخل ونفقات الأسرة تنفذ وطنياً، يسمح بمقارنة وضع الأسر التي لديها إعاقة مع باقي الأسر لتخفيف الفجوة ودمج قضايا الإعاقة في السياسات التنموية من خلال التركيز على توفير وجودة الخدمات المقدمة (التعليمية، الصحية، التمكينية)، والتي كان لازمة دوراً كبيراً في التأثير عليها بشكل سلبي نتيجة لما تستنزفه من مقدرات مادية وبنى تحتية وموارد بشرية.

- بلغت نسبة النساء من ذوي الإعاقة /٦٦% من إجمالي الأشخاص المعاقين المعينين في الوظيفة العامة ضمن نسبة ٤% (كوتا) التي نص عليها قانون العاملين الأساسي.
- وفي مجال تعليم الأطفال ذوي الإعاقة لا يوجد أي تمييز بين الذكور والإناث فيما يتعلق بالخدمات التي تقدم في مجال التعليم، وتطبيقاً لمبدأ ديمقراطية التعليم ومجانيته والزاميته في الجمهورية العربية السورية، للإفادة من جميع طاقات أبناء المجتمع في بنائه وتطويره، تعمل وزارة التربية وبشكل دائم ومستمر للوصول إلى التعليم الشامل والجامع لكل أطفال سورية (ذكوراً وإناثاً) لتأهيلهم ليكونوا فاعلين في بناء الوطن، قامت وزارة التربية بدورها في تطبيق الحقوق التعليمية لذوي الإعاقة المتلائمة مع رؤيتها المتضمنة تعزيز نوعية التعليم وتطبيق مبادئ الجودة الشاملة في التربية وتعميق ترابطها مع متطلبات النهوض التنموي الشامل فعملت على تأهيل وتدريب الأطر التعليمية والإدارية في المدارس المختارة للدمج حول أساليب التعامل مع الأطفال ذوي الإعاقة، ضمن خطط التدريب المركزية والمحلية. كما أصدرت وزارة التربية معايير قبول الأطفال ذوي الإعاقة ودمجهم في مدارس التعليم الأساسي ورياض الأطفال وفق أسس يجب مراعاتها في عملية الدمج، و تحديد الحالات التي يمكن قبولها في مدارس التعليم الأساسي ورياض الأطفال بهدف حصول الأطفال ذوي الإعاقة على فرص متكافئة في التعليم وعلى خدمات تربوية تناسب قدراتهم واحتياجاتهم، والتأكيد على مشاركتهم الفاعلة مع أقرانهم في جميع الأنشطة المدرسية وإعدادهم للحياة العامة مما يعزز دمجهم في المجتمع والمساهمة في بنائه.
- كما تم تأسيس المدارس الدامجة، وفقاً للمعايير الدولية لضمان حق التعليم، وتقديم الخدمات بما يتلاءم والفروق الفردية، ويتم تقييم برنامج الدمج كل عام سعياً وراء تعميم نتائجه الإيجابية على مدارس سورية، علماً بأن عدد الطلاب ذوي الإعاقة المدمجين في مدارس وزارة التربية يبلغ قرابة (١٠٠٠) طالب في ١٢٠ مدرسة دامجة تشمل المراحل الدراسية كافة.

ثالثاً . النساء الأكبر سناً، رعاية فئة المسنات:

- تم انجاز الإستراتيجية الوطنية لرعاية المسنين بالتعاون مع الجهات الحكومية والجمعيات الأهلية ذات الصلة.
- تقديم خدمات الرعاية المتكاملة في دور رعاية المسنين (الرعاية الصحية - معالجة فيزيائية - أنشطة...) بالتعاون مع الجمعيات الأهلية.
- إجراء دورات تدريبية وبناء قدرات (كمساعد مسن) بالتعاون مع المعهد الأوربي للتعاون والتنمية.
- قامت وزارة الصحة بعدد من التدابير الهادفة إلى حفظ وتعزيز صحة المسنات من خلال تقديم خدمات مجانية ذات جودة، على مستوى الرعاية الصحية الأولية، وإخضاعهم لفحص دوري كل ستة أشهر، وتقديم خدمات علاجية حسب الشكوى المرضية، وخدمات وقائية لتعزيز الوعي

الصحي وتشجيع أنماط الحياة الصحية والتغذية السليمة، وقد استهدفت هذه التدابير المسنين والمسنات في نطاق عمل المراكز الصحية.

- وأهم الدروس المستفادة من هذه التدابير ضرورة التنسيق بين جميع القطاعات والأطراف المهمة بصحة المسنين، وتفعيل التشيخ النشط في المجتمع، والتركيز على دور الأسرة ثم المجتمع في رعاية المسن، وإدخال طب الشيخوخة ضمن المناهج التدريسية الطبية والتمريضية.

رابعاً . النساء النازحات داخلياً.

- تعد الجمهورية العربية السورية حماية مواطنيها ومساعدتهم، بمن فيهم من تعرضوا للنزوح، واجباً دستورياً وأخلاقياً، وقد شكل إيجاد حلول مستدامة لظاهرة النزوح هدفاً نهائياً لعملها على الدوام سعت لتحقيقه من خلال المحاور الآتية:

(١) إيصال المساعدات الإنسانية إلى كل محتاجيها، دون تمييز وأينما وجدوا، إلى جانب ضمان حماية العاملين في المجال الإنساني، وفقاً لالتزاماتها الدولية.

(٢) الاستمرار في جهود مكافحة الإرهاب وضمن عودة الأمان والاستقرار.

(٣) العمل على إعادة تأهيل المناطق المتضررة والتي تم تحريرها البنية التحتية وتزويدها بالخدمات الضرورية من ماء وكهرباء واتصالات وصرف صحي، بما يساعد على عودة الأهالي إلى مناطقهم التي فروا منها هرباً من هذه المجموعات، وتوفير ظروف تساعدهم على استعادة مكونات عيشهم واستقرارهم التي سلبهم إياها الإرهاب، وقد خصصت خطط عمل دائمة وموازنات مستمرة في هذا المجال.

(٤) الاستمرار في تنفيذ المصالحات الوطنية في مناطق متعددة من الجمهورية العربية السورية.

(٥) دمج البعد التنموي في خطط الاستجابة الإنسانية.

- منذ نشوء الاحتياجات الإنسانية بفعل أعمال المجموعات الإرهابية المسلحة والتي فاقمتها التدابير الأحادية القسرية التي فرضتها أطراف دولية عدة على سورية، بادرت الحكومة السورية إلى الاستجابة العاجلة بكل ما توفر لديها من موارد لهذه الاحتياجات، وأكدت التزامها التام بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها العاملة في المجال الإنساني، وفق ضوابط القرار ١٨٢/٤٦ والمبادئ التوجيهية التي أرساها.

- تعد اللجنة العليا للإغاثة حجر الأساس في إدارة وتوجيه العمل الإغاثي على المستوى الوطني من خلال تنسيق هذا العمل على المستوى الحكومي (مركزي، لا مركزي، مركزي - محلي) والتنسيق (حكومي - غير حكومي) والتنسيق (الوطني - الدولي). ومن ضمن مهام هذه اللجنة إقرار الأهداف المرحلية والمشاريع الإنسانية وفق الاحتياجات والأولويات الوطنية، وتتبع تنفيذ خطط الوزارات والمحافظات، وإجراء عملية تقييم تنفيذ الخطط.

- اعتمدت الحكومة السورية آلية للتنسيق بين الجمعيات الأهلية والمؤسسات الدولية العاملة في سورية رغبةً منها في تعزيز العمل الإنساني وتوسيع قاعدته، بما يسمح لهذه الجمعيات المسموح لها بالعمل المشترك مع هذه الوكالات، والآن هنالك ما يزيد على ١٥٠٠ منظمة محلية في سورية، وقع عدد منها مذكرات تفاهم مع منظمات دولية حكومية وغير حكومية، إلى جانب /٢٧/ منظمة غير حكومية دولية تعمل في سورية إلى جانب اللجنة الدولية للصليب الأحمر، والمكتب الإنساني للمفوضية الأوروبية، والمكتب الإنساني السويسري.
- في مواجهة تحدي ارتفاع عدد النازحين مقابل عدم توفر أبنية مناسبة وكافية لاستخدامها كمراكز للإيواء، والتكلفة الباهظة لتأهيل الأبنية لاستخدامها لهذا الغرض، وعدم توفر التمويل الدولي اللازم، لجأت الحكومة السورية إلى تخصيص عدد كبير من المباني الحكومية لاستخدامها كمراكز إيواء، منها المدن الرياضية ومراكز الأنشطة التربوية والمدارس ودور العبادة ومراكز التنمية الريفية ومراكز الرعاية الاجتماعية.
- تقوم وزارة الإدارة المحلية والبيئة، بصفتها المسؤول الرئيسي عن هذا المحور من العمل الإغاثي، بتنفيذ مشاريع كثيرة ومستمرة في هذا المجال، ويتم تمويل إنشاء وحدات سكنية للإيواء المؤقت في المحافظات حسب الحاجة عن طريق الشركات الإنشائية العامة مثل الشركة العامة للبناء والتعمير، أو بالتعاون مع بعض المنظمات الدولية، على سبيل المثال؛ بموجب الاتفاقية السنوية الموقعة بين وزارة الإدارة المحلية والبيئة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين يتم تمويل تأهيل وترميم عدد من المباني في محافظات عديدة يتم الاتفاق على تضمينها في الخطة التنفيذية للاتفاقية، بهدف مساعدة النازحين على العودة إلى مناطقهم، وتحسين واقع مراكز الإيواء.
- تستمر لجنة إعادة الإعمار التي تشكلت بقرار من السيد رئيس مجلس الوزراء عام ٢٠١٢ بمهامها المتمثلة بمعالجة صرف قيمة التعويضات المستحقة عن الأضرار التي لحقت بالتمتلكات الخاصة للمواطنين غير المؤمن عليها في المحافظات نتيجة الأعمال الإرهابية واعتماد الكلف التقديرية المعدة من قبل الوزارات والمحافظات والجهات العامة المعنية اللازمة لإعادة تأهيل وصيانة المباني العامة، وإقرار الخطة الإسعافية السنوية للوزارات والجهات العامة، واتخاذ الإجراءات اللازمة لإعادة تأهيل وصيانة البنى التحتية والمرافق العامة المتضررة وفق سلم أولويات التنفيذ والصرف، وتُقدر الميزانية السنوية للجنة بـ(١٢ - ١٣) مليار ليرة سورية سنوياً.
- تم إنشاء وحدة الإدارة الوطنية التابعة لوزارة الإدارة المحلية والبيئة التي تُعد الذراع المعلوماتي والتقني للجنة العليا للإغاثة، ومن بين ما تقوم به توفير بيانات محدثة باستمرار عن المهجرين ومراكز الإيواء، وتوزيع البيانات على الجهات المعنية بما يساعد على تكييف الخطط والأولويات.

- تقوم اللجان الفرعية المنبثقة عن اللجنة العليا للإغاثة من خلال إشرافها على العمل الإغاثي على مستوى المحافظات، بتحديث قواعد البيانات ذات الصلة باستمرار، من بينها قاعدة البيانات للمستفيدين من المساعدات المقدمة من الحكومة السورية والمنظمات الدولية.
- أنشأت الحكومة السورية وحدة لتتبع الانزياحات السكانية ورصدها والتعرف على احتياجات النازحين، وفي السياق ذاته؛ تمّ إنشاء النظام الإلكتروني للاستجابة للأزمة، بهدف توفير بيانات ذات صلة بعدة قضايا إغاثية، منها تقييم أعداد النازحين في جميع المحافظات، وما اتخذ وما يلزم اتخاذه من إجراءات.
- سعت الحكومة السورية ضمن الخطط الاستثمارية السنوية للجهات المعنية بقطاعات المياه والكهرباء والصحة إلى تخصيص الموارد المالية اللازمة لاستمرارية توفير هذه الخدمات في كافة المناطق السورية، حيث بلغ وسطي الإنفاق الاستثماري على هذه القطاعات حوالي ٣٠٪/ من إجمالي الإنفاق العام للموازنات الاستثمارية خلال الفترة (٢٠١٥-٢٠١٧).
- تعمل الحكومة السورية على تقديم كل ما أمكن من التسهيلات وتذليل كافة العقبات أمام عودة المواطنين السوريين إلى ديارهم، وتبسيط إجراءات عودتهم والتركيز على المحاور الأساسية لتأمين مستلزمات الحياة المتمثلة بتأمين السكن والبرامج المناسبة لخلق فرص العمل وتحسين مستويات المعيشة.
- تمّ تشكيل هيئة التنسيق لعودة المهجرين السوريين في الخارج، بهدف دراسة وتنسيق العمل في مجال تقديم كافة التسهيلات واتخاذ الإجراءات الكفيلة بعودتهم وتمكينهم من ممارسة حياتهم الطبيعية ومزاولة أعمالهم.
- من القضايا التي تحتل أولوية لدى الحكومة السورية تجاوز التحديات الناتجة عن خروج عدد من أمانات الأحوال المدنية عن الخدمة بسبب استهدافها من قبل المجموعات الإرهابية المسلحة، وتسهيل وتيسير الوصول إلى هذه الخدمات، بما في ذلك للسوريين خارج البلاد، ومن ضمن ما تمّ اتخاذه في هذا السياق:
 - (١) تعديل قانون الأحوال المدنية بالقانون (٢٤) لعام ٢٠١٥ للسماح بتسجيل الولادات مهما تأخر تنفيذها وأينما كان مكان حدوثها ومكان قيد المواطن.
 - (٢) قبول شهادات الأحوال المدنية (ولادة . وفاة) المنظمة لدى مختار مكان إقامة الشخص.
 - (٣) إحداث العديد من الشعب المساعدة لعمل مديريات الشؤون المدنية، وبخاصة في المحافظات والأماكن التي سيطرت عليها المجموعات الإرهابية المسلحة، إذ تمّ افتتاح شعب لمحافظة الرقة في دمشق وحماه، وشعب لمديرية إدلب في دمشق وطرطوس واللاذقية وهي المحافظات التي نزح إليها مواطنو الرقة وإدلب هرباً من المجموعات الإرهابية.
 - (٤) تمّ إحداث مركز خدمة متكامل في دمشق معني بتقديم خدمات الأحوال المدنية للمواطنين من كافة المحافظات.

٥) سُكّلت فرق عمل في مراكز الإيواء والمناطق التي تمّ تحريرها من المجموعات الإرهابية لتقوم بمهام الأحوال المدنية في الأماكن التي لم يتم تفعيل الأمانات فيها.

٦) بالنسبة للولادات الحاصلة خارج الجمهورية العربية السورية، فنتيجة إغلاق عدد من السفارات السورية كان لا بد من إجراء تعديل لقانون الأحوال المدنية لتمكين المواطن خارج البلاد من تسجيل واقعات الأحوال المدنية الخاصة به، وبناء عليه؛ تمّ تعديل المرسوم التشريعي رقم (٢٦) لعام ٢٠٠٧ عدة مرات ليتضمن إجراءات جديدة الهدف منها تسهيل تسجيل الواقعات، وأهم التعديلات الواردة في القانون رقم (٤) لعام ٢٠١٧ تسجيل واقعة الأحوال المدنية مكان حدوثها، أو مكان الإقامة وذلك في السفارة أو القنصلية السورية أو في السفارة أو القنصلية المكلفة بمصالح السوريين.

وفي حال إقامة المواطن في منطقة تبعد عن السفارة، أو القنصلية يكفي إرسال شهادة الواقعة من كالولادة أو الوفاة، أو صورة طبق الأصل عنها إلى مديرية الشؤون المدنية مكان قيده، وذلك عن طريق ذويه، أو وكيله القانوني ليتم تسجيلها.

كما كان القانون (٢٤) لعام ٢٠١٥ قد عدّل الفقرتان (ب) (ج) من المرسوم التشريعي رقم (٢٦) بما يُتيح للسفارات تسجيل الولادات إلى سن الثامنة عشرة، بينما كان يحظر عليها تسجيل الولادات لمن تجاوز الرابعة عشرة من العمر، والسماح بتسجيل جميع الواقعات مهما تأخر حصولها لدى السفارة أو القنصلية السورية. كما عدّلت المدة المسموح خلالها تسجيل الواقعات الحاصلة خارج القطر من (٦٠) يوم إلى (٩٠) يوم، بناءً على تعديل المادة (١٤) من المرسوم (٢٦) لعام ٢٠٠٧، بموجب القانون رقم (٢٠) لعام ٢٠١١.

٧) على صعيد المجتمع المدني، تقوم الأمانة السورية للتنمية ومنظمة الهلال الأحمر العربي السوري بعدد من المشاريع لتقديم المساعدة للمواطنين في هذا المجال.

- تجدر الإشارة إلى أنّ الحكومة السورية تركز في معالجتها لأثر ظاهرة النزوح على المرأة على جوانب الرصد والحماية والتمكين، على سبيل المثال؛ أعدت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، بالتعاون مع عدد من الهيئات الوطنية والدولية استراتيجيه متكاملة تهدف للرصد والإبلاغ وتوسيع نطاق الوصول إلى الفئات الأكثر عرضة للخطر والعنف ونشر الوعي بمختلف أشكاله. كما تُقيم دورات متعددة لقطاعات معينة، مثل الصحفيين في مجال الرصد والتوثيق، وذلك بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة، اليونيسيف، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

- تمّ إنجاز دراسة عن أوضاع المرأة المهجرة في مراكز الإيواء المؤقتة والعائدة من النزوح والمشكلات المرتبطة بالحياة الأسرية، بعد دراسة النتائج وتحليلها ترجمت إلى توصيات لإدماجها في الخطط والبرامج الوطنية.

- كما توفرت في مراكز الإيواء مراكز طبية أو عيادات جواله تقدم خدمات صحية متنوعة للمرأة، من بينها خدمات صحة إنجابية ودعم غذائي ومكملّ للأمهات الحوامل والمرضعات واستشارات وجلسات توعوية صحية، إلى جانب أنشطة الدعم النفسي والاجتماعي، عدد من هذه الأنشطة

شكل محاور لخطة العمل السنوية المشتركة بين الحكومة السورية وصندوق الأمم المتحدة للسكان.

٤. هل أثر العدد المتزايد من الأزمات الإنسانية- الناجمة عن النزاع أو أحوال الطقس الشديدة أو أحداث أخرى - على تنفيذ منهاج عمل بيجين في دولتك؟

- نتج الممارسات التي قامت بها المجموعات الإرهابية المسلحة موجات نزوح من المناطق التي انتشرت فيها هذه المجموعات، وتدمير للبنى التحتية وتعطيل للخدمات الأساسية، وتراكت هذه الآثار مع التدابير الأحادية القسرية، التي أثرت على النساء والفتيات والأطفال وكبار السن، وبخاصة الفئات الأكثر هشاشة، فازدادت أعداد النساء المعيلات لأسرهن، والفتيات اللواتي تعرضن لفقدان حماية الأسرة القريبة وارتفاع نسب الفقر، واتجاه مؤشر الفقر الغذائي نحو الارتفاع إلى حد ملحوظ. كما أدت إلى تباطؤ التقدم للوصول إلى المؤشرات والأهداف الصحية المطلوبة، إذ تأثرت الخدمات الصحية التي تقدم على المستوى الثانوي والثالثي والتي تحتاج إلى تجهيزات وتقنيات متقدمة، فقد أثرت التدابير الأحادية القسرية التي فرضتها بعض الدول على مايلي:

✓ استيراد التجهيزات الطبية، وصيانتها وقطع غيارها، وصعوبة تأمين الأدوية النوعية، وتعطل كثير من التجهيزات الرئيسية في تقديم الخدمات الطبية.

✓ كما أدت هذه التدابير إلى صعوبة أو انعدام القدرة على تأمين المواد الأساسية والضرورية للعملية التعليمية الطبية والصحية كتأمين المجسمات التعليمية، والبرامج الحاسوبية المتطورة ذات العلاقة.

✓ الحظر على شركات الطيران، ما أدى إلى استحالة نقل بعض التجهيزات الطبية وخصوصاً النوعية منها، مثال نقل أجهزة الرنين المغناطيسي الذي يجب أن يكون بالطيران وبشكل مباشر.

✓ عدم السماح للخبراء والتقنيين العاملين في الشركات التي تطبق هذه التدابير بالقدوم إلى سورية وبالتالي صعوبة تدريب العاملين على التجهيزات والذي لا يمكن إتمامه دون خبراء.

- أما الآثار على قطاع التعليم في سورية فقد ظهرت بفقدان الكثير من المكتسبات التي تراكت عبر عقود من فقدان لمقومات عمل القطاع وضرر في بعضها، فدمار المدارس ونقص الموارد البشرية شكلت أسباباً لتراجع مؤشرات (الكم) من معدلات التحاق والتسرب، وفقدان في جزء كبير من مقومات تحسين النوع، أدى إلى ارتفاع الكثافات الطلابية للشعب المدرسية والمعلمين، وهذه الأسباب أبعثت الجمهورية العربية السورية إلى حد كبير عن تحقيق أهداف الألفية، وهذا ما سوف يحمل معه أعباء إضافية تتمثل في خلل التركيب التعليمي لسنوات قادمة، وارتفاع معدلات التسرب المدرسي، وما سينجم عن ذلك من تدني الإنتاجية وزيادة معدلات البطالة والفقر مستقبلاً وهو ما يتطلب جهوداً مضاعفة لتلافي هذا الخلل.

٥. أي من الأمور التالية تعتبره دولتك من بين الأولويات الخمسة الأولى لتسريع تقدم المرأة والفتاة في دولتك على مدى السنوات الخمس القادمة من خلال القوانين و/أو السياسات و/أو البرامج؟ (يرجى التحقق من الفئات ذات الصلة).

تشكل قضايا المرأة وتمكينها اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً محط اهتمام الجمهورية العربية السورية بكل مؤسساتها الرسمية والأهلية والشعبية، ويؤكد دستور الجمهورية العربية السورية ٢٠١٢ والإطار القانوني الوطني عموماً على حماية حقوق المرأة وتقديمها في جميع المجالات، وبخاصة التعليم، الصحة، العمل، المشاركة المجتمعية والسياسية، وخلق بيئة تمكينية تسهم في مشاركتها الفعالة في عملية التنمية المستدامة، وأهم أولويات تسريع تقدم المرأة والفتاة في الجمهورية العربية السورية هي:

- ✓ جودة التعليم والتدريب والتعلم مدى الحياة للنساء والفتيات.
- ✓ القضاء على الفقر والإنتاجية الزراعية والأمن الغذائي.
- ✓ القضاء على العنف ضد النساء والفتيات.
- ✓ الحصول على رعاية صحية ذات جودة معقولة، بما في ذلك حقوق الصحة الجنسية والإنجابية وحقوق الإنجاب.
- ✓ قيادة المرأة في مجال الأعمال ومشاريع المرأة.

أولاً - جودة التعليم والتدريب والتعلم مدى الحياة للنساء والفتيات.

في إطار السياسة العامة للجمهورية العربية السورية التي تؤمن بدور المرأة الفعال في إعداد جيل إعداداً تربوياً صحيحاً يسهم في بناء المجتمع في كافة المجالات، وبعد التعليم والتدريب من أهم أولوياتها للسنوات الخمس القادمة، ومن بين أهداف وزارة التربية الرامية إلى تحقيق ذلك:

- استيعاب جميع الأطفال في صفوف المرحلة الابتدائية والارتقاء بنوعية التعليم.
- الحد من الأمية وتسرب الإناث من التعليم الأساسي وخصوصاً في المناطق الريفية.
- تشجيع المرأة على إتباع الدورات التعليمية والتأهيلية الكفيلة ببناء الأسرة بشكل سليم.
- تضمين البرامج الإرشادية ضرورة تعليم الفتيات على الأقل إلى مستوى التعليم الإلزامي.
- تشجيع الريفيات الراغبات في متابعة التعليم ما بعد الإلزامي والعناية الكافية للارتقاء بواقعهن.
- استثمار الإنترنت بما يخدم القضية التعليمية والتوسع في إدخال المعلوماتية في مراحل التعليم.
- إدخال الاختصاصات الجديدة إلى الجامعات والمعاهد العليا والمتوسطة المتعلقة بقضايا المرأة ودورها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية.
- تطوير مناهج التعليم المهني والتقني وفقاً للمستجدات العلمية والتكنولوجية ومتطلبات التنمية، وحاجات سوق العمل.
- رفع كفاءة مدرسي المواد التجارية والمدرسات المساعدات للفنون النسوية من الناحية العلمية والتربوية.
- العمل على دمج مفاهيم النوع الاجتماعي في مختلف المناهج التعليمية، والاستمرار في تغيير الصورة النمطية للمرأة في مناهج التعليم.

- رفع الكفاءات في موضوع النوع الاجتماعي للجان المشرفة على المناهج، ومؤلفي ومؤلفات الكتب المدرسية والمعلمين و المعلمات .

ثانياً . القضاء على العنف ضد النساء والفتيات.

يعد القضاء على العنف ضد النساء والفتيات هدفاً رئيساً دائماً للجمهورية العربية السورية، وبخاصة بعد ما لحق بالنساء من عنف ممنهج قامت به المجموعات الإرهابية المسلحة في الأماكن التي انتشرت فيها وحاولت تعميم عقائدها المتطرفة، ومن بين محاور العمل الوقائي والعلاجي إزاء هذه الظاهرة:

- سن وتعديل التشريعات والقوانين، وتفعيل تنفيذ القوانين الموجودة، وتنظيم حملات رفع الوعي في المجتمع وإشراك الرجال فيها.
- استكمال بنية نظام إدارة الحالة ووضعه موضع التنفيذ لتقديم المساعدة للناجيات/الناجين، من خلال التشبيك بين الجهات الحكومية والجمعيات الأهلية والتعاون مع المنظمات الدولية.
- استكمال افتتاح المزيد من وحدات حماية في المحافظات من أجل استقبال النساء والفتيات الناجيات من العنف وتقديم حزم متكاملة من الخدمات كالمأوى والدعم النفسي الاجتماعي والخدمة الطبية والمشورة القانوني، بالإضافة إلى التمكين الاقتصادي من خلال التدريب على المهن والعودة إلى التعليم.
- إعادة إطلاق مرصد العنف الذي يهدف إلى رصد ظاهرة العنف الأسري من خلال ثمانية عشر نقطة رصد كمرحلة أولى موزعة على عدد من مشافي ومراكز الشرطة والجمعيات الأهلية، وذلك بهدف رصد ظاهرة العنف الأسري وتحليلها الظاهرة ووضع الخطط للتصدي لها.
- بناء قدرات العاملين الاجتماعيين، وتنظيم مزاولة خدمة الدعم النفسي الاجتماعي بالشراكة مع الجمعيات الأهلية.
- إطلاق الخط الساخن من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل الذي يستقبل شكاوى النساء المعنفات، وإدارة الحالة من خلال إرشاد الناجيات وإحالتهم إلى الخدمات المطلوبة.

ثالثاً: القضاء على الفقر، ورفع الإنتاجية الزراعية، وتحقيق الأمن الغذائي.

- يقوم التخطيط للفترة القادمة على العمل لتحقيق الآتي:
- تجهيز وحدات تصنيع متخصصة حسب الانتشار الجغرافي للمحاصيل المزروعة والتدريب على استخدام مستلزمات الوحدة وعلى تصنيع المنتج مع مراعاة شروط الجودة والإنتاج حسب المواصفة وذلك للحصول على منتج ريفي ينافس الأسواق وبالتالي تحسين الوضع المعيشي للأسر الريفية .
- تقديم قروض بشروط ميسرة للنساء الريفيات العاملات في مجال التصنيع الريفي (غذائي _ صناعات يدوية تقليدية).
- تقديم المنح الإنتاجية (بذار خضار، بذار قمح، دواجن، مستلزمات إنتاج) وذلك بتمويل حكومي من خلال برامج وخطط التعاون مع المنظمات الدولية.

- فتح منافذ تسويقية لبيع منتجات النساء الريفيات وذلك بهدف إيصال المنتج إلى المستهلك مباشرةً و إلغاء دور الوسيط مما يعطي المنتج قيمة مضافة تنعكس إيجاباً على الوضع الاقتصادي للأسر الريفية .

رابعاً الحصول على رعاية صحية ذات جودة معقولة، بما في ذلك حقوق الصحة الجنسية والإنجابية وحقوق الإنجاب:

من ضمن الأولويات الأساسية للجمهورية العربية السورية رفع الاهتمام بالرعاية الصحية وتحسين نوعيتها من خلال:

- العمل على ترميم المراكز الصحية وتحسين البنية التحتية اللازمة لتقديم خدمات لائقة.
- توفير الأدوية الأساسية (وفق لائحة الأدوية الأساسية).
- توفير المعدات والتجهيزات واللوازم الطبية حسب مستوى المرفق الصحي.
- تدريب مقدمي الخدمات وفق أدلة عمل وطنية.
- رفع الوعي الصحي لدى السكان والتشجيع على التماس الخدمة.
- تعزيز نظام المعلومات الصحي، للاستجابة للاحتياجات واتخاذ القرار.
- توجيه الخطط والاستراتيجيات لتحقيق استفادة كافة الشرائح مع التركيز على النساء والأطفال كونهما الأكثر حاجة وهشاشة. ويتطلب ذلك ضرورة التنسيق بين جميع الجهات المقدمة للخدمات، وإشراك الجهات المستفيدة في عملية التخطيط.

خامساً . ريادة المرأة في مجال الأعمال ومشاريع المرأة:

نظراً لآثار الإيجابية التي تركها الاهتمام بريادة المرأة في مجال الأعمال، ومشاريع المرأة الذي تم التطرق لها أعلاه، وستواصل الجمهورية العربية السورية اهتمامها من خلال:

- تنمية المرأة الريفية وبخاصة المعيلات للأسر والمتضررات من الأزمة في جميع المحافظات السورية وفي مقدمتهن النساء اللواتي يتمتعن بالقدرة على التغيير والرغبة في العمل وتحسين وضعها من خلال برنامج تنمية المرأة الريفية لرفع إنتاجيتها وتوعيتها اجتماعياً وصحياً وقانونياً من خلال الندوات والبيانات العملية.
- وضع برامج لرفع كفاءة المرأة وتنمية مهاراتها في مختلف المجالات عن طريق الدورات التدريبية الفنية المتخصصة لتأهيل النساء الريفيات حول مختلف المواضيع الفنية الزراعية والتصنيع الغذائي.
- مواصلة العمل على تمكين المرأة اقتصادياً واجتماعياً وتعزيز قدراتها من خلال دعم وتنمية قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتعزيز دوره بالاقتصاد الوطني، حيث أنه من المتوقع أن يسهم بشكل مباشر في تحسين مستوى معيشة الأسر وتخفيف مستوى الفقر، ويضمن انتعاشاً اقتصادياً شاملاً للمجتمعات المحلية في الريف والمدينة.
- تعزيز التعاون بين هيئة المشروعات الصغيرة والمتوسطة وبعض المراكز التدريبية في المحافظات السورية، من خلال متابعة توقيع عدد من اتفاقيات فيما بينها بهدف تمكين رائدات ورواد الأعمال

- وأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتأهيل الكوادر وتوظيف طاقات الشباب وخاصة النساء في جميع المهن والاختصاصات وتنفيذ مجموعة من البرامج والفعاليات.
- تدريب وتأهيل وتنمية قدرات الموارد البشرية العاملة في قطاع التجارة والإعمال والمشاريع الصغيرة والمتوسطة ولاسيما رائدات الأعمال، بالإضافة إلى تسهيل دخول شريحة من النساء الباحثات عن العمل إلى سوق العمل وتدريبهن على عدد من المهن المناسبة.
 - متابعة تدريب مدربين ومتابعة برنامج "التشغيل المضمون" بهدف رفع كفاءات الباحثات والباحثين عن العمل، والاستفادة من فرص العمل الشاغرة لدى القطاع الخاص، ومتابعة إبرام العديد من اتفاقات التعاون المشترك بين الهيئة وجهات من القطاع العام والخاص والجمعيات الأهلية بهدف تقديم كافة أشكال الدعم اللوجستي اللازم للمشروعات والباحثات عن عمل وفق برامج خاصة.

القسم الثاني: التقدم المحرز عبر مجالات الاهتمام الحاسمة الاثني عشر

التنمية الشاملة والرّخاء المشترك والعمل اللائق:

مجالات الاهتمام الحاسمة:

- المرأة والفقير
- المرأة والاقتصاد
- الحقوق الإنسانية للمرأة
- الطفلة الأنثى

٦. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لتعزيز المساواة بين الجنسين فيما يتعلق بدور المرأة في العمل بأجر والعمالة؟

أهم الإجراءات المتخذة في هذا المجال:

أولاً - تعزيز/إنفاذ القوانين وما يتعلق بسياسات وممارسات في أماكن العمل التي تحظر التمييز في توظيف النساء والاحتفاظ بهن وترقيتهن في القطاعين العام والخاص، والتشريعات المتعلقة بالمساواة في الأجور:

- سبق الإشارة إلى أن قانون العمل /١٧/ الصادر عام ٢٠١٠ نص في المادة /١١٩/ بأن تسري على النساء العاملات جميع الأحكام النازمة لتشغيل العمال دون تمييز بينهم متى تماثلت أوضاع عملهم.
- إحداهن هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالقانون رقم /٢/ لعام ٢٠١٦، ومن بين مهامها محاور وثيقة الصلة في تمكين المرأة في الحصول على العمل، وتحسين أداء قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالإضافة إلى حماية المنتجين الصغار والسماح بالتدخل الإيجابي لتنمية هذا القطاع الحيوي، وتعزيز دوره التنموي بوضع البرامج الهادفة لزيادة مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي ودون أي تمييز بين الذكور والإناث، كما تم وضع ضوابط ومعايير محددة لتمويل المشروعات بالتنسيق مع كافة الجهات لتحقيق التوازنات قطاعياً وجغرافياً.
- وقد تم استهداف رواد ورائدات الأعمال، والباحثين عن العمل اللائق، والمنتجين، والمزارعين والنساء المعيلات، والمبدعين لدى أصحاب المشروعات وجمعهم مع المستثمرين لتقديم الدعم لهم ودعم الشركات في المعارض المحلية على قدم المساواة.
- أما عن الميزانيات المخصصة لذلك فقد تضمنت الموازنة الاستثمارية هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة لعام ٢٠١٨ اعتماد قدره /٧٠٠/ مليون ل.س كالتالي:
✓ /٤١٠/ مليون ل.س للمسح الشامل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، تم إنفاق ما يقارب /١.٨/ مليون ل.س في هذا البند .
✓ /٦٦/ مليون ل.س للمعارض والترويج للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، تم إنفاق ما يقارب /٥١/ مليون ل.س بنسبة تنفيذ ٩٠% .

✓ / ١٦٤ / مليون ل.س لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة، تم إنفاق / ٧ / مليون ل.س على هذا البند .

- أما موازنة ٢٠١٩: خصص مبلغ / ٣٠٠ / مليون ل.س لمسح المشروعات الصغيرة والمتوسطة، و / ١٠٠ / مليون ل.س لدعم المعارض والترويج للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، و / ٢٠٤ / مليون ل.س لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة .
- وفي تقييم التأثير: إن تنمية هذا القطاع الحيوي وتعزيز دوره التنموي بوضع السياسات والبرامج سيساهم بزيادة الناتج المحلي الإجمالي لتحقيق التوازنات الاقتصادية قطاعياً وجغرافياً وبخاصة المدن والقرى المتضررة من الأزمة، ويسهم أيضاً بشكل مباشر في تحسين مستوى معيشة الأسر وتخفيف مستوى الفقر، ويضمن انتعاشاً اقتصادياً شاملاً للمجتمعات المحلية في الريف والمدينة.
- والدروس المستفادة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة تكمن في أن العمل على دعم وتنمية قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالاقتصاد الوطني ومتابعة توقيع عدد من اتفاقيات التعاون بين هيئة المشروعات الصغيرة والمتوسطة وبعض المراكز التدريبية في المحافظات السورية، يؤدي إلى تمكين رائدات ورواد الأعمال وأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتأهيل الكوادر الوطنية وتوظيف طاقات الشباب وبخاصة النساء في جميع الاختصاصات، وتأمين معيشة لائقة للباحثين عن عمل.

ثانياً . تحسين الخدمات المالية والحصول على الائتمان، بما في ذلك بالنسبة للنساء العاملات لحسابهن الخاص :

- تم العمل على تسهيل نفاذ رواد الأعمال والمشروعات الصغيرة والمتوسطة للتمويل (الدعم اللوجستي والتمويل وعقد الشراكات المحلية والدولية)
- تم وضع آلية لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالتعاون مع المصارف العاملة في سورية (يتم العمل حالياً بالتنسيق مع كل من مصرف إيداع والمؤسسة الوطنية للتمويل الصغير، لإيجاد منتج تمويلي مناسب خاص بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة).
- تم توقيع اتفاق إطار عمل بين هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، والصندوق الوطني للمعونة الاجتماعية بهدف تقديم الدعم التمويلي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وإيجاد آلية لتقديم الدعم للمشاريع وفق صيغ متعددة منها دعم سعر الفائدة لتخفيف تكاليف الاقتراض، مع تسهيل نفاذ المشروعات للتمويل عبر البرامج المقدمة من مؤسسة ضمان مخاطر القروض.
- تقديم الاستشارات اللازمة قبل وبعد الحصول على التمويل.
- إيجاد آلية لإقراض المشاريع من الأموال الموجودة في هيئة دعم الإنتاج المحلي والصادرات عبر طرف ثالث.
- بالنسبة لتقييم التأثير للتدابير المذكورة يمكن القول إن الجهود المبذولة لتوفير الدعم من خلال التمويل والإقراض يؤدي إلى تخفيف المخاطر والصعوبات التي تجابه رواد ورائدات الأعمال وتحيط الخدمات التمويلية المقدمة لهم.

- أما عن الدروس المستفادة هي تسهيل النفاذ للخدمات التمويلية هو عصب تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة التي شكلت أحد أنماط تمكين المرأة في الإسهام في الاقتصاد الوطني.

ثالثاً. دعم الانتقال من العمل غير الرسمي إلى العمل الرسمي، بما في ذلك التدابير القانونية والسياسية التي تفيد المرأة في التوظيف غير الرسمي.

- اتخذت خطوات عديدة لتقديم المساعدة في الحصول على التراخيص اللازمة للإقلاع بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتسهيل انتقالها إلى القطاع المنظم من خلال الآتي:

✓ وضع آلية لتسجيل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في فروع الهيئة بالمحافظات، ضمن آلية عمل للفرع تشمل إلى جانب التسجيل إصدار وثيقة كفالة مشروع وتقديم خدمات الدعم المختلفة لرائدات ورواد الأعمال علة حد سواء.

✓ تشكيل لجنة في هيئة المشروعات الصغيرة والمتوسطة مهمتها دراسة سبل تبسيط إجراءات تأسيس وعمل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومنحها المزايا والتسهيلات اللازمة لتطورها، وتم جرد إجراءات التراخيص الممنوحة من قبل الجهات المعنية تمهيداً لقيام اللجنة بدراساتها وتبسيطها، كما تمت دراسة كافة الصعوبات التي تعترض عمل هذه المشروعات.

✓ توقيع عدد من اتفاقيات التعاون بين هيئة المشروعات الصغيرة والمتوسطة وبعض المراكز التدريبية في المحافظات والتي تهدف إلى تمكين رائدات ورواد الأعمال وأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتأهيل الكوادر وتوظيف طاقات الشباب في جميع المهن والاختصاصات وتنفيذ مجموعة من البرامج والفعاليات.

✓ يجري العمل على إحداث مرصد للمشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال إجراء تعداد للمنشآت الاقتصادية وتأسيس قاعدة بيانات عن المشروعات الصغيرة والمتوسطة في المحافظات المشمولة بالتعداد بالتعاون مع المكتب المركزي للإحصاء، وتمت الأعمال التحضيرية لتنفيذ مشروع التعداد العام، وإقرار الميزانية التقديرية لأعمال التعداد من رئاسة مجلس الوزراء، ووضع البرنامج الزمني للتنفيذ والذي بدأ منذ ٢٠١٨/١١/١ وسيستمر حتى شهر حزيران من ٢٠١٩.

- تم إقرار النظام المالي والمحاسبي الخاص بالتعداد وتشكيل لجان للبدء بعملية تعداد المنشآت الاقتصادية والتي سينتج عنها قاعدة البيانات الخاصة بمرصد المشروعات الصغيرة والمتوسطة من أجل توفير منظومة معلومات إلكترونية متكاملة (دليل أعمال إلكتروني) لضمان حصول رائدات ورواد الأعمال والمشروعات الصغيرة والمتوسطة على المعلومات ومتطلبات تأسيس المشروعات والمشورة اللازمة للبدء بأعمالها وتطويرها.

- تقييم التأثير: ستؤدي التدابير إلى دعم الانتقال إلى العمل الرسمي المنظم وتوفير قاعدة بيانات شاملة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة من أجل استهدافها بالبرامج التنموية، وبرامج الدعم بمختلف أشكالها وفتح المجال أمام المرأة للدخول إلى سوق العمل ضمن إطار قانوني ومؤسسي يوفر الحماية والدعم.

٧. ما الإجراءات التي اتخذها بلدك في السنوات الخمس الأخيرة للاعتراف بـ و/أو الحد من و/أو إعادة توزيع الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وتعزيز التوفيق بين الأسرة والعمل؟

لا يوجد

٨. هل أدخلت دولتك تدابير التقشف/ضبط أوضاع المالية العامة، مثل تخفيض الإنفاق العام أو تخفيض عمالة القطاع العام خلال السنوات الخمس الماضية؟

- على الرغم من الظروف التي تمر بها الجمهورية العربية السورية إلا أنه لم يتم أي إجراء لتخفيض عدد العاملين في القطاع العام خلال السنوات الخمس الماضية، إلا أنه تم اتخاذ تدابير تقشف لضبط أوضاع المالية العامة، وهي على سبيل الحصر:
- بتاريخ ١٥/٧/٢٠١٥، صدر قرار عن رئاسة مجلس الوزراء بضبط الإنفاق الجاري (نفقات الدعاية والإعلان و نفقات الصيانة والمكافآت والحوافز).
 - بتاريخ ٣/١٢/٢٠١٥، صدر قرار عن رئاسة مجلس الوزراء بتخفيض الصرف بنسبة (٣٠%) لبند المحروقات (المازوت) لعام ٢٠١٦م.
 - بتاريخ ٦/١/٢٠١٦، صدر قرار عن رئاسة مجلس الوزراء بتخفيض الصرف بنسبة (٣٠%) للبنود (نفقات الصيانة والإصلاح، القرطاسية والمطبوعات، المكافآت والعمل الإضافي، التجهيزات المكتبية، الكهرباء، المؤتمرات والندوات و ورشات العمل، الضيافة).
 - بتاريخ ٢٧/١/٢٠١٦، صدر قرار عن رئاسة مجلس الوزراء بتخفيض الصرف بنسبة (٢٠%) لبند المحروقات (المازوت) إضافة للنسبة (٣٠%) لتصبح النسبة (٥٠%) لعام ٢٠١٦م.
 - بتاريخ ٢٢/٢/٢٠١٧، صدر قرار عن رئاسة مجلس الوزراء بتخفيض الصرف بنسبة (٢٥%) لبند المحروقات للسيارات المخصصة للخدمة والعاملة على البنزين والمازوت، وتخفيض مخصصات (المازوت) للاستخدامات الأخرى، يستثنى من ذلك المشافي العامة.
 - بتاريخ ١٣/٢/٢٠١٨، صدر قرار عن رئاسة مجلس الوزراء بصدور قرار عن رئاسة مجلس الوزراء بتمديد العمل بالكتاب رقم (١٥/١٤٢) تاريخ ٢٢/٢/٢٠١٧م.
 - بتاريخ ٢٤/٣/٢٠١٩، صدر قرار عن رئاسة مجلس الوزراء بتخفيض الصرف بنسبة (٢٥%) من إجمالي اعتمادات الباب الثاني من الموازنة.
 - بتاريخ ١٤/٤/٢٠١٩، صدر قرار عن رئاسة مجلس الوزراء بتخفيض الصرف لمادتي البنزين والمازوت بنسبة (٥٠%).

القضاء على الفقر والحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية:

مجالات الاهتمام الحاسمة:

- المرأة والفقر.
- تعليم المرأة وتدريبها.
- المرأة والصحة.
- الحقوق الإنسانية للمرأة.
- الطفلة الأنثى.

٩. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة للحد من/القضاء على الفقر بين النساء والفتيات؟

سبق الإشارة إلى سياسات التمكين الاقتصادي والاجتماعي للسكان الأكثر فقراً عن طريق ضمان التمتع بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية، وتعزيز القطاعات الإنتاجية لتوليد فرص العمل، وقد تضمن البرنامج التنموي لسوية في ما بعد الحرب إطاراً شاملاً لمنظومة الحماية الاجتماعية، وشبكات الأمان والضمان الاجتماعي، وتندرج تحته السياسات والبرامج الرامية إلى الحد من الفقر والهشاشة، وإلى تعزيز منعة الأفراد والأسر ضد التحديات الاجتماعية والاقتصادية، وأبرزها البطالة والمرض والعجز والشيخوخة.

وقد سلط التقرير الوطني الأول للتنمية المستدامة الضوء على أثار الحرب الإرهابية التي تعرضت لها الجمهورية العربية السورية، وبين أولوياتها التنموية الوطنية، وخطتها الرامية إلى القضاء على الفقر. من الإجراءات العملية المتخذة أيضاً في هذه المجال:

أولاً: تعزيز وصول النساء الفقيرات إلى العمل اللائق من خلال سياسات سوق العمل النشطة (مثل التدريب على العمل، والمهارات، وإعانات التشغيل، وما إلى ذلك) والتدابير الهادفة.

تم العمل على الآتي:

١. رفع مستوى المهارات التدريبية لدى الكادر الفني العامل في مجال تنمية المرأة الريفية والنساء الريفيات حيث نفذت (مديرية تنمية المرأة الريفية) خلال السنوات الخمس الأخيرة /١٣٥/ دورة تدريبية للمهندسات في مختلف المجالات (الزراعية، الصحية، تأسيس مشاريع، تصنيع غذائي تسويق تنمية مجتمع محلي).

٢. التمكين الاقتصادي للنساء الريفيات من خلال :

✓ مشروع الزراعات الأسرية الذي استفاد منه /١٧٣٦٠/ فلاحاً، حيث يتضمن المشروع تقديم منحة (خضار صيفية - شتوية) مع شبكة ري بالتنقيط موزعة في محافظات (ريف دمشق، السويداء، حمص، الغاب، اللاذقية، طرطوس، القنيطرة، حماه، حلب) وذلك بتمويل حكومي يقدر بملياري وربع مليار ليرة سورية، وحالياً يتم التوزيع على خمسة عشر

- ألف أسرة لزراعة الحدائق المجاورة للمنازل في الريف، لما حققته من اكتفاء ذاتي للأسر من الخضار، وبيع الفائض منه، ما يحقق دخل إضافي للأسر الريفية.
- ✓ تم اعتماد أساليب متنوعة مثل تأسيس الصناديق الدوارة التي ساعدت الريفيات على إقامة مشاريع الإنتاجية الصغيرة لهن ولأسرهن.
- ✓ تم استهداف /٢٤٠٣٠/ أسرة ريفية من خلال الإستراتيجية الوطنية للزراعة الأسرية في وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي عام ٢٠١٦.
- ✓ برنامج المنح الإنتاجية والذي ينفذ بالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة الهلال الأحمر العربي السوري، وبموجب هذا البرنامج تم توزيع منح إنتاجية (بذار خضار، بذار قمح، بذار شعير، شتول خضار صيفية وشتوية، شبكات ري، أسمدة) في عدد من المحافظات لتثبيت الأسر الريفية العائدة إلى قرأها والمتضررة من الظروف التي مرت بها البلاد، ومن ذلك:
- استهداف /٨٠/ ألف أسرة خلال السنوات الخمس الأخيرة.
 - تقديم قروض التصنيع الغذائي إذ تم دعم النساء الريفيات خلال عام /٢٠١٩/ بقروض ميسرة لتمويل مشاريع التصنيع الغذائي بهدف دعم المنتج الريفي من حيث الكم والنوع حيث سيتم استهداف /١٠٠٠/ أسرة في جميع المحافظات .
 - يقام سنوياً منذ عام /٢٠١٦/ سوق مركزي في دمشق بمشاركة /٣٠٠/ فلاحه لتسويق منتجات المرأة الريفية بهدف دعم المنتج الريفي من الناحية التسويقية حيث يتم إيصال المنتج الريفي من الفلاحة إلى المستهلك مباشرة دون وسيط. كذلك إقامة أسواق في محافظتي حمص واللاذقية لبيع منتجات النساء الريفيات وحالياً تم الحصول على تمويل لإقامة أسواق في جميع المحافظات المتبقية
 - تم تفعيل /٦٠/ وحدة صناعات ريفية في محافظات مختلفة من إجمالي عدد الوحدات /١٧٩/ .
٣. إعداد منهجية مطورة لعمل مراكز التنمية الريفية تقوم بمهام تمكين المرأة الريفية، والقضايا السكانية والنوع الاجتماعي، وتقديم خدمات للمعاقين، كما تهدف هذه المراكز إلى توفير فرص عمل مباشرة وغير مباشرة في مشاريع جديدة ومتميزة تعتمد فيها على خصائص المنطقة وميزاتها، بما يسهم في توفير موارد إضافية بهدف تقليص معدلات البطالة والفقر.
٤. تم تعزيز خدمات /٣/ مراكز تنمية ريفية في اللاذقية وطرطوس من أصل /٢٩/ مركزاً وقيد العمل مراكز أخرى في تلكلخ وبيروت. (بلغ إجمالي التمويل المرصد لإعادة تأهيل ودعم عمل وحدات ومراكز التنمية الريفية /٧٦٩/ مليون ل.س).
٥. عقدت /١٤٥/ دورة تدريبية للنساء الريفيات في جميع المحافظات، يتم من خلالها تقديم الدعم الفني في مختلف المجالات لسد الاحتياجات التدريبية.
٦. إنجاز مسودة البرنامج الوطني لدعم وتمكين المرأة الذي سيتحول حال إقراره إلى برامج عمل ضمن الوزارات، والبرنامج الوطني لدعم الشباب).

ثانياً: دعم أنشطة تطوير ريادة المرأة في مجال الأعمال والمشاريع.

- إطلاق حزمة تمكين الريف السوري عبر الصندوق الوطني للمعونة الاجتماعية بالتعاون مع المصرف الزراعي التعاوني بمبلغ ملياري ليرة سورية وبفائدة مدعومة من الصندوق تسدد عن المقترض (٤% من أصل ١٠%)، وبلغ عدد المتقدمين /١٣٤٥/ متقدم فُيِّلَ منها فنياً /٨٦١/، أما المشاريع قيد الدراسة التمويلية فهي /٥٠٠/، والمشاريع الممولة /١٠٢/ مشروعاً.
- تدريب /١١١٨/ رائد أعمال و تمويل /٣٢١/ مشروع ريادي (تمويل دولي).
- تطورت خدمات التدريب المهني وتوليد الدخل وسبل العيش لدى الجمعيات الأهلية بهدف الانتقال نحو الإغاثة الإنتاجية، وتم تقديم معونات عينية ونقدية لدعم برامج سبل العيش بالمناطق المحررة من المجموعات الإرهابية، وعدد من المناطق الريفية لحوالي /٤٣.٠٠٠/ مستفيد بقيمة /١,٦٣٠/ مليون ل.س (تمويل دولي).
- خصصت الدولة حالياً مبلغ ملياري ليرة سورية لصندوق الوطني للمعونة الاجتماعية لدعم سعر الفائدة لإقراض المشروعات متناهية الصغر، ومبلغ /٤٠/ مليار لدعم سعر الفائدة لقروض المشاريع الصغيرة والمتوسطة، واستعادة وسائل الإنتاج التي فُقدت خلال الحرب، والمستفيد الأول من هذه البرامج هن النساء المعيلات كونهن إحدى الفئات المستهدفة خاصة المهجرات.
- إدخال أو تعزيز برامج الحماية الاجتماعية للنساء والفتيات (مثل التحويلات النقدية للنساء اللاتي لديهن أطفال، وخطط ضمان الأشغال العامة/التوظيف للنساء في سن العمل، ومعاشات المسنات).
- إنجاز رؤية مطوّرة لعمل مكاتب التشغيل العامة يتضمن /٩٢/ ألف مسجل بمكاتب التشغيل العامة. وتأمين /١٧٠٠/ فرصة عمل بالقطاع الخاص و/٧٩٧/ فرصة عمل ضمن وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل والجهات التابعة لها، بالإضافة لحوالي /٥٠/ ألف فرصة عمل بالقطاع الأهلي بشكل تقديري بما فيها فرص من خلال مشاريع متناهية الصغر وإطلاق مركز الإرشاد الوظيفي وريادة الأعمال بدمشق كأحد الأدوات التدخلية لتنشيط سوق العمل وتوفير فرص التدريب وبناء القدرات ل /٢٥٣٥/ مستفيد.
- قبول /٤١١/ مستفيد بالمرحلة الأولى لبرنامج دعم الخريجين الجدد باشر منهم /١٢٠/ متدرب (حضانة عملية لمدة ٦ أشهر ويتم دفع مكافأة للخريج /٢٥/ ألف ليرة سورية).
- تسهم عدد من الجمعيات الأهلية في دعم المرأة في مجال ريادة الأعمال من خلال دورات التأهيل والتدريب المهني.

١٠. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتكم في السنوات الخمس الأخيرة لتحسين الوصول إلى الحماية الاجتماعية للنساء والفتيات؟

أهم الإجراءات المتخذة لتحسين الوصول إلى الحماية الاجتماعية تتمثل في:

أولاً: تقديم أو تعزيز التحويلات النقدية المشروطة.

أحد محاور عمل الصندوق الوطني للمعونة الاجتماعية توفير التحويلات النقدية المشروطة من حيث استفادة الأسر الفقيرة والنساء من مزايا المساعدات والدعم الاجتماعي في حال استمر أطفال الأسرة بالدراسة، وتابعت النساء الحوامل والمرضعات مراجعة المركز الصحي، وتقديم اللقاحات لأطفالهن.

ثانياً: تقديم أو تعزيز التحويلات النقدية غير المشروطة.

- تم وضع إطار شامل للحماية الاجتماعية في سورية يتضمن سياسات موجهة للأسرة والطفولة ومنهم المستفيدين من المعونة النقدية لذوي الإعاقة /٣٣٠٤١/ مستفيد، بقيمة /٣,٢/ مليار ل.س (شلل دماغي، إعانات نقدية، منح دراسية) (تمويل حكومي ودولي).
- تقديم/تعزيز الخدمات القانونية منخفضة التكلفة للنساء اللواتي يعشن في فقر، حيث تم تنشيط الجمعيات الأهلية نحو تقديم خدمات المشورة القانونية والتوعية مع المساعدة في استصدار الأوراق الثبوتية خاصة مع المشكلات التي أنتجتها الحرب من عدم إمكانية تسجيل العديد من الزيجات بسبب التواجد في مناطق خارج سيطرة الحكومة وما نتج عنها من ولادات غير مسجلة يتم حالياً ترميمها من خلال تكليف منظمة الهلال الأحمر العربي السوري والمنظمة الأهلية الأمانة السورية للتنمية لتقديم كامل الخدمات اللازمة مجاناً.
- يجري تقديم منح للإعاقات المصابة بالشلل الدماغي والإعاقات الشديدة للأطفال لتخفيف أعباء الأسر وخاصة الأمهات .

ثالثاً: تقديم أو تعزيز المعاشات الاجتماعية غير القائمة على المساهمات،

تم إطلاق برنامج معاشات للمسنين والمسنات فاقدي الرعاية الأسرية ومن ليس لهم معيل، وغير المسجلات في التأمينات الاجتماعية.

١١. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لتحسين النتائج الصحية للنساء والفتيات بها؟

يمكن إجمال أهم الإجراءات لتحسين النتائج الصحية للنساء والفتيات:
أولاً. توسيع خدمات صحية محددة للنساء والفتيات، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، والصحة العقلية، والأمومة، وخدمات فيروس نقص المناعة البشرية (HIV).

- تعتمد الدولة مبدأ تقديم خدمات الرعاية الصحية الأولية مجاناً، وتقديم الخدمات عبر سلسلة من المراكز الصحية تغطي أغلب المناطق، مما يتيح للأشخاص الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية الأولية المجانية بسهولة، وبعد تحرير مناطق من المجموعات الإرهابية المسلحة تم إجراء مسح للمرافق الصحية للتأكد من جاهزيتها ومعرفة النواقص والثغرات، وصدرت العديد

من القرارات التنظيمية لعمل المرافق الصحية، ويجري العمل على إعادة ترميم المرافق الصحية المتضررة وفق خطة وبالتعاون مع العديد من المنظمات الدولية، كما يتم العمل وبشكل دوري لتأهيل الكوادر الصحية التي عادت إلى أماكن عملها.

- خلال المرحلة الحالية يتم التركيز على إعادة تقديم الخدمات والتخطيط رفع جودتها عن طريق توحيد أدلة العمل والإشراف الداعم على تقديمها.
- بما يتعلق بخدمات الصحة الإنجابية بشكل خاص، وبسبب نقص الكوادر اللازمة وخاصة القابلات، وبغرض رفع عدد الملتحقات بدراسة القبالة لتعويض النقص، فقد تم تعديل سنوات الدراسة، وتعديل المنهاج وتقويته بما يتناسب مع مهام القبالة وفترة دراستها قبل العمل، ما يضمن تخريج عدد مناسب من القابلات يكون أساساً لنشر خدمات الصحة الإنجابية وتقديمها بجودة وكفاءة.

ثانياً: تعزيز حصول النساء على الخدمات الصحية من خلال توسيع نطاق التغطية الصحية الشاملة أو خدمات الصحة العامة.

أدى اهتمام الجمهورية العربية السورية بصحة المرأة والتزامها بتوصيات المؤتمر العالمي للسكان ومؤتمر بيجن إلى اتخاذ خطوات جادة كان أهمها:

١. مشروع الصحة الإنجابية والذي يهدف إلى توفير خدمات ومعلومات عالية الجودة ولاسيما في المناطق النائية.
٢. مشروع مراكز التوليد الطبيعي لتقديم الرعاية والتنقيف الصحي طوال فترة الحمل واستقبال جميع الولادات لإجراء الطبيعي منها و إحالة غير الطبيعي إلى المستشفى و رعاية الأم والوليد، والاهتمام بالنوعية الجيدة للخدمات وقد انعكس ذلك من خلال أنشطة عديدة أهمها:
 - ✓ بناء القدرات الوطنية في مجال الصحة الإنجابية فقد أرسل العديد من الأطباء والقابلات لإتباع دورات خارجية اطلالية وتدريبية.
 - ✓ تعزيز التدريب القبالي الذي بدأ مؤخراً إدماج مفاهيم الصحة الإنجابية في مناهج كليات الطب ونفذ ذلك في معاهد القبالة والتمريض.
٣. تعزيز نظام الإمداد والتموين عبر تأمين وسائل تنظيم الأسرة في جميع المراكز الصحية وتدريب العاملين في هذا المجال.
٤. تعزيز البرامج الوقائية التي تحسن صحة المرأة من خلال تنفيذ برنامج الكشف المبكر عن السرطان عند المرأة.
٥. تزويد عدد من المراكز الصحية بأجهزة تنظير لعنق الرحم وتدريب الأطباء على إجراء التنظير.
٦. تدريب السيدات على الفحص الذاتي لسرطان الثدي وإعداد منشورات تثقيفية.
٧. إجراء فحص دوري سنوي ضمن المركز الصحي والإحالة للتصوير الشعاعي عند اللزوم
٨. تجهيز عدد من مراكز الإحالة بأجهزة تصوير ثدي شعاعي.

٩. كما تساهم الجمعيات الأهلية مثل جمعية تنظيم الأسرة السورية وجمعية زهرة المدائن بتقديم الخدمات الصحية وخدمات الصحة الإنجابية للنساء من خلال افتتاح عيادات شاملة.
١٠. أطلقت الغرفة الفتية الدولية بدمشق عام ٢٠١٨ بدعم من وزارة السياحة مشروع (المرأة الخارقة) المعني بدعم الناجيات من سرطان الثدي، إذ يتضمن المشروع شقين الأول توعوي عن طريق تنظيم محاضرات وندوات توعوية بالتعاون مع نقابة الأطباء، والثاني برنامج مكثف للناجيات على مدى أربعة أيام في الأسبوع، شمل جلسات دعم نفسي ويوغا، ورياضة، واستشارات غذائية.

ثالثاً: تعزيز التنقيف الجنسي الشامل في المدارس أو من خلال البرامج المجتمعية.

- تضمنت المناهج التعليمية المطورة في سورية موضوع التنقيف الجنسي وخصوصاً في كتب العلوم للصفوف (السادس، السابع، الثامن، التاسع، الصف الثالث الثانوي العلمي) حيث تقدم المعلومات والمهارات اللازمة للطلاب حسب مراحلهم العمرية
- قامت وزارة التربية - القناة الفضائية التربوية السورية بنشر التوعية الصحية العامة وخاصة عند السيدات وذلك من خلال إنتاج برامج صحية توعوية مع الجهات المعنية (وزارة الصحة، مديرية الصحة المدرسية) .
- تعمل وزارة الصحة على رفع الوعي حول الصحة الإنجابية والثقافة الجنسية، من خلال عدد من الندابير منها إقامة ورشات تفاعلية ودورات توعوية حول مواضيع الثقافة الجنسية.
- تم تدريب أكثر من (١٤٤٥٠) طالب وطالبة في المرحلتين الإعدادية والثانوية مع (٣٠٠) مدرس وموجه، من خلال برامج وزارة الصحة الموجهة للمراقبين وعمل الجمعيات الأهلية (جمعية تنظيم الأسرة)، استهدفت طلاب المدارس في المرحلتين الإعدادية والثانوية، مع الموجهين والمرشدين ومدرسي التربية الدينية والعلوم.

١٢. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتكم في السنوات الخمس الأخيرة لتحسين نتائج ومهارات تعليم النساء والفتيات؟

- أولاً. اتخاذ تدابير لزيادة وصول الفتيات إلى التعليم والتدريب التقني والمهني (TVET) وبرنامج تنمية المهارات ولمواصلة دراستهن واستكمالها
- قامت مديرية التعليم المهني والتقني في وزارة التربية بالدورات والبرامج الآتية ولم تفرق بين النساء أو الفتيات وبين الرجال في الالتحاق بها:
 - ✓ دورات التعليم المهني والتقني من العام ٢٠١٤ وحتى العام ٢٠١٩:
 - دورات تدريبية مركزية على المناهج الجديدة.
 - دورات تدريبية في الإرشاد المهني في بعض المحافظات.
 - دورات تدريبية في تطوير منهجية التدريب في بعض المحافظات.
 - ✓ وبخصوص الدورات التدريبية لتأهيل معلمي الحرف والمهندسين على المناهج والمخابر الحديثة لمواكبة التطور العلمي للعام ٢٠١٩ م نبين الآتي:

- تضمنت الخطة التدريبية العامة لوزارة التربية للعام ٢٠١٩م دورات خاصة بالتعليم المهني والتقني والبالغ عددها (٣٤) دورة لكافة المهن والاختصاصات (الصناعية، التجارية، النسوية) والتي تُعنى بتأهيل المهندسين ومعلمي الحرف ومدرسي العلوم التجارية والمدرسات المساعدات على المناهج والمخابر الحديثة كل حسب اختصاصه.
- يتم في الفترة مابين الشهر الثاني والشهر الخامس تجهيز البلاغات الخاصة بدورات التعليم المهني والتقني بالتعاون مع مديرية الإعداد والتدريب لتعميمها على جميع مديريات التربية في المحافظات للعمل على ترشيح المتدربين لكل دورة.
- يتم تنفيذ الدورات الخاصة بالتعليم المهني والتقني مابين الشهر السابع والشهر التاسع.

ثانياً: تعزيز المناهج التعليمية لزيادة مراعاة منظور المساواة بين الجنسين والقضاء على التحيز، على جميع مستويات التعليم.

التعليم في سورية مكفول للجنسين في جميع المراحل التعليمية، وهو إلزامي ومجاني في مرحلة التعليم الأساسي ما أعطى الطفلة والمرأة السورية فرصة التعليم، ورغم التطور الحاصل لا تزال نسبة الأمية أعلى بين الإناث بسبب الحرب على سورية، ولا تزال الهوة واضحة في مستوى التعليم، ولاسيما في المناطق الريفية، ولهذا خطت الدولة خطوات جدية في مجال إصلاح وتحديث نظام التعليم أخذة بعين الاعتبار توصيات مؤتمر بكين.

ثالثاً: تعزيز البيئات التعليمية الآمنة والخالية من التحرش والشاملة للنساء والفتيات.

- تحرص وزارة التربية على حسن سير التعليم في المدارس وجعلها بيئة تربية محفزة وآمنة لجميع تلامذتنا وطلابنا وتحرص على تعزيز التعاون بين كادر المدرسة وبين أسر الطلبة وتحقيق هذه المتطلبات بأبعادها الوطنية والتربوية والتي تنعكس على أداء الطلاب ومعرفة أغنى وقيماً خلقية ووطنية أرقى في سلوكهم ومواقفهم تجاه مدرسيهم وأسرهم ووطنهم.
- كما تحرص على أهمية التعامل مع الطلاب بأساليب إيجابية ومعالجة أمورهم وفق أسس علمية وتربوية تسهم في انضباطهم الوعي وامتثالهم للنظام المدرسي بما تقتضيه الطرائق الحديثة في التربية والإرشاد النفسي الاجتماعي، وتؤكد على عدم استخدام العنف الجسدي واللفظي في المدارس باعتبارهما من الأساليب غير التربوية.
- أصدرت وزارة التربية مجموعة من البلاغات الوزارية، وأكدت عليها حول منع الضرب في المدارس مهما كانت الدواعي والأسباب لما لهذه العقوبة من آثار سلبية على التلامذة والطلاب وما يتركه في نفوسهم من انطباعات سيئة ويعتبر مديرو المدارس مسؤولين عن حسن التطبيق.
- أصدرت وزارة التربية بطاقات رصد حالات العنف في المدارس والإجراءات المتخذة من قبل إدارة المدرسة ومديريات التربية وترفع أصولاً إلى وزارة التربية - مديرية البحوث.
- العمل على تعزيز دور الإرشاد النفسي الاجتماعي في المدارس لمواجهة حالات العنف بين التلامذة والطلاب إن وجدت، من خلال الإرشاد الفردي والجماعي وتعزيز لغة التواصل

والاستماع والحوار بين الطلاب ونبذ العنف والابتعاد عنه، وتقديم الدعم النفسي الاجتماعي للقائمين بالعنف والمعتنفين خاصة وللطلاب عموماً.

- قامت بتعميم نشرات إرشادية للحد من ظاهرة العنف على شبكة الانترنت لموقع وزارة التربية بالإضافة إلى تعميمها على الموجهين الاختصاصيين للإرشاد (النفسي الاجتماعي) والمرشدين (النفسيين / الاجتماعيين) في مديريات التربية نذكر منها:

✓ عدم استخدام العنف في المدارس.

✓ الوقاية من انتشار ظاهرة العنف في المدارس.

✓ دور المرشد في التعامل مع الأطفال العدوانيين.

✓ دور المرشد في الأزمات والكوارث.

✓ الأزمة الحالية وأثرها على الأطفال.

- قامت وزارة التربية بالتنسيق مع منظمة الصحة العالمية بمواءمة دليل الصحة العقلية لتلاميذ المدارس وإقامة دورات تدريبية على الدليل بلغ عدد الدورات التدريبية /٣٣/ دورة شملت الموجهين الاختصاصيين والمرشدين النفسيين والاجتماعيين، وعدد من مدرّاء المدارس حيث بلغ عدد المتدربين /٩١٠/ متدرباً في معظم المحافظات.

- كما تم بالتعاون مع منظمة اليونيسيف تأليف دليل الدعم النفسي الاجتماعي في حالات الطوارئ والأزمات، وطباعة نسخ من الدليل بالتعاون مع منظمة اليونيسيف وتدريب مدربين وتشكيل فريق مركزي بالإضافة إلى تشكيل فريق محلي في كل محافظة، وإقامة (٤٦) دورة تدريبية للموجهين الاختصاصيين للإرشاد والمرشدين النفسيين والاجتماعيين على الدليل شملت /١٣٨٠/ متدرباً، والذي تضمن عدة موضوعات أهمها (التعامل مع المشاعر الصعبة، حماية الأطفال في حالات الطوارئ، الدعم النفسي في حالات الطوارئ، أثر حالات الأزمات، مستويات التدخل النفسي الاجتماعي، الإسعافات النفسية الأولية، الرعاية النفسية الاجتماعية في حالات الطوارئ، دور التعليم والجهات المعنية في الدعم النفسي الاجتماعي، الدعم المقدم من مقدم الرعاية، ممارسة الأنشطة العملية).

- كما تم العمل على تعزيز دور المرشد الاجتماعي وتفعيل دوره بشكل أكثر فاعلية وذلك من خلال:

✓ تحديد مهام المرشدين النفسيين والاجتماعيين وإصدار مجموعة من البلاغات الوزارية الناظمة لعملهم ووضع برنامج تدريبي لهم.

✓ تزويد المرشدين النفسيين والاجتماعيين بالخطة الإرشادية السنوية في المدرسة مزمّنة لعملهم ضمن أسس علمية لتقديم خدمات توجيهية وإرشادية لفئة محددة أو عامة من الطلاب.

✓ وضع أهداف الخطة الإرشادية السنوية للمرشد في المدرسة تتضمن نشر آلية العمل الإرشادي بين جميع التلاميذ والطلاب وأعضاء الهيئة الإدارية والتدريسية والتعليمية وأولياء الأمور والبيئة المحلية، والحدّ من المشكلات السلوكية داخل المدرسة والعمل على

معالجتها، ومساعدة الطلبة المستجدين على التكيف مع البيئة المدرسية والعمل على تحقيق مبادئ التوعية الوقائية السليمة في الجوانب (الصحية، التربوية، النفسية، الاجتماعية)، والحد من الظواهر السلبية كالعنف، العدوان، التسرب، التدخين... إلخ، والحد من السلوكيات غير التربوية.

✓ تعزيز دور الإرشاد النفسي الاجتماعي في المدارس لمواجهة السلوكيات غير التربوية بين التلاميذ والطلاب إن وجدت (حالات العنف، الشغب، التدخين... إلخ)، وذلك من خلال الإرشاد الفردي والجماعي وتعزيز لغة التواصل والاستماع والحوار بين التلاميذ والطلاب ونبذ العنف والابتعاد عنه، ومن خلال تقديم الدعم النفسي الاجتماعي للقائمين بالسلوكيات غير التربوية خاصة وللطلاب والتلاميذ بشكل عام.

التحرر من العنف والوصم والقوالب النمطية

مجالات الاهتمام الحاسمة:

- العنف ضد المرأة.
- الحقوق الإنسانية للمرأة.
- المرأة ووسائل الإعلام.
- الطفلة الأنثى.

١٣. في السنوات الخمس الماضية، أي أشكال العنف ضد النساء والفتيات، وفي أي سياقات أو مواضع محددة، قد أعطيتها الأولوية للعمل؟

أولت الجمهورية العربية السورية العنف ضد النساء والفتيات أهمية خاصة على عدة مستويات وفيما يلي أهم محاور هذا السياقات والمواضع:

أولاً زواج القاصرات والزواج المبكر والزواج القسري:

- بداية نشير إلى أن نسبة الإناث المتزوجات دون سن ١٨ سنة انخفضت من ١٨% عام ١٩٩٣ إلى ٨.٣% في العام ٢٠١٠ وفق بيانات المسح الصحي الأسري، ويعود هذا الانخفاض إلى زيادة نسبة الالتحاق بالتعليم، وبخاصة التعليم الثانوي فيما يخص الإناث، وأثرت الأزمة التي مرت بها الجمهورية العربية السورية خلال السنوات الثماني الماضية تأثيراً واضحاً في وضع الأطفال في الجمهورية العربية السورية عموماً ووضع الأطفال الإناث بوجه خاص، حيث تأثرت هذه الشريحة العمرية نفسياً وجسدياً واجتماعياً وتعليمياً وصحياً ومعيشياً، ومن أهم المآسي التي تعرضت لها شريحة الأطفال الإناث، وتحديدًا في مخيمات اللجوء، إجبارهن على الزواج وهن مازلن قاصرات، وفي ظل عدم تسجيل الزيجات في لدول التي حددت سن الزواج ب ١٨ سنة كالأردن وتركيا، كانت النتيجة حرمانهن من الحقوق المتصلة بمرحلة الطفولة كالعيش مع الأبوين أو الأهل واللعب والتعلم والحصول على الرعاية من الكبار، إضافة إلى حرمانهن من حق اختيار الشريك والحصول على ضمانات الاستقرار،

- وكذلك حرمانهن من تسجيل الزواج لتعارضه مع السن المحدد قانوناً، الأمر الذي يؤدي إلى عدم تسجيل الأبناء أيضاً وعدم الحصول على أي حقوق في حال الانفصال.
- كما ارتفعت نسبة زواج القاصرات والزواج المبكر نتيجة لارتفاع نسب الفقر والنزوح الداخلي كنوع من حماية للإناث بنظر الأهل، لذلك قامت الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان بإعداد دراسة حول المحددات المجتمعية المولدة لظاهرة الزواج المبكر في سورية، بهدف تقييم واقع هذه الظاهرة ومعرفة مدى تفاقمها وانتشارها وتحديد التغيرات التي أفرزتها الأزمة، وهل تحولت أو يمكن أن تتحول ظاهرة الزواج المبكر كإستراتيجية تأقلم سلبية آنية ومؤقتة، خلال الأزمة إلى نمط اجتماعي للزواج سائد وقابل للاستمرار، وقد خلصت الدراسة إلى جملة من التوصيات والبرامج الاستهداقية التي تتعلق بتمكين الفتيات ورفع الوعي المجتمعي وبرامج التأهيل المهني للفتيات المتسربات من التعليم.
 - تعديل قانون الأحوال الشخصية بموجب القانون رقم (٤) لعام ٢٠١٩، ومن أهم تعديلاته رفع الحد الأدنى لسن الزواج للذكر والأنثى بسن الثامنة عشرة.

ثانياً. التحرش الجنسي والعنف في الأماكن العامة وفي الأماكن التعليمية وفي العمل.

- يتم تناول مواضيع الصحة الإنجابية في المناهج التربوية (مادة العلوم) ويتم تعزيز هذه المفاهيم من خلال برامج التنقيف الصحي وبأسلوب المنهج الصحي المدرسي في كافة مراحل التعليم الأساسي.
- يتم إخضاع العاملين في مديرية الصحة المدرسية التابعة لوزارة التربية، وبخاصة المكلفين ببرامج التنقيف الصحي المتنوع لدورات تدريبية حول مواضيع التنقيف والتربية الجنسية ومن هذه الدورات:
- ✓ دورة التنقيف الجنسي الشامل للمساعدات الصحيات في مديرتي تربية دمشق وريف دمشق والعاملين في مديرية الصحة المدرسية في كل المحافظات بالتعاون مع جمعية تنظيم الأسرة السورية في الفترة ٢٤-٢٨/٣/٢٠١٨م.
- ✓ دورات تنقيفية حول مناهج التنقيف الجنسي الشامل لمدرسي العلوم والتربية الدينية والمرشدين الاجتماعيين والنفسيين في مديرتي تربية ريف دمشق وحمص وبعدها /١٣/ دورة تدريبية شملت /٣٦٤/ معلماً، ونفذت هذه الدورات في شهري تشرين الأول وتشرين الثاني من العام ٢٠١٨م.
- ✓ إقامة دورة تدريبية حول استخدام تقنيات التعليم النشط للحد من ظاهرة العنف في المدارس ولتعزيز المساواة بين الجنسين والتغذية لبعض العاملين في الصحة المدرسية ومديرية التخطيط والتعاون الدولي بالتعاون مع برنامج الأغذية العالمي في الفترة ٩/٢٢-٢٠١٨/١٠/٢م.

ثالثاً: الاتجار بالنساء والفتيات

- احتلت الجمهورية العربية السورية قبل الأزمة المرتبة الثالثة عالمياً من ناحية عدم وجود جرائم الاتجار في الأشخاص والأعضاء البشرية، إلا أن الأزمة في سورية وموجات اللجوء الناجمة عن هروب المواطنين من جرائم الجماعات الإرهابية أدت إلى وقوع عدد كبير من السوريين ضحايا لشبكات الاتجار في الأشخاص، وبخاصة في دول اللجوء ومخيمات دول الجوار، فقد أثبتت تقارير أممية، ومنها تقارير صادرة عن المفوضية العليا لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة، الازدياد الملحوظ والمستمر لمعدل الجريمة المنظمة في مجال الاتجار في الأشخاص وبخاصة الفتيات السوريات الصغيرات.
- انتشرت ظاهرة الاتجار في الأعضاء البشرية في المناطق الحدودية السورية، وقد أثبتت التحقيقات استغلال شبكات الاتجار في الأعضاء البشرية للمواطنين السوريين وبخاصة الأطفال، وذلك عبر انتحالهم صفة منظمات إنسانية تنقل المصابين والجرحى، وتأخذ شكل مشافٍ ميدانية تم تشكيلها من أطباء من جنسيات مختلفة، وكل ذلك بعلم ودراية سلطات الدول المجاورة لسورية.
- ومن أبشع الممارسات التي نتجت عن فكر المجموعات الإرهابية المسلحة: زواج الأطفال، والزواج القسري، تحت مسمى (جهاد النكاح) الذي يعكس العقائد المتطرفة والمنحرفة لهذه المجموعات والذي يعد أحد أنماط الاتجار بالبشر، إضافة إلى تجنيد الأطفال في الأعمال القتالية.
- على الرغم من التحديات التي تواجهها الجمهورية العربية السورية في مجال مكافحة الاتجار في الأشخاص، وبخاصة في دول اللجوء ومخيمات دول الجوار، إلا أنها تقوم بجهود حثيثة لمنع وقمع جرائم الاتجار بالأشخاص ومعاقبة مرتكبيها من خلال عدد من الإجراءات منها:
 ١. صدور القانون رقم ٣ لعام ٢٠١٠ الخاص بمنع الاتجار بالأشخاص، وإحداث إدارة مكافحة الاتجار في الأشخاص مهمتها منع جرائم الاتجار في الأشخاص وحماية الضحايا.
 ٢. تشكيل لجنة وطنية لمكافحة الاتجار في الأشخاص وحماية الضحايا بمشاركة المجتمع المدني؛ قامت بوضع خطة وطنية لمكافحة جرائم الاتجار في الأشخاص تضمنت أربعة محاور أساسية: الوقاية، إجراءات حماية الضحايا ورعايتهم وتوفير الضمانات الكاملة لهم، الملاحقة القضائية، بناء الشراكات والتعاون المحلي والإقليمي والدولي.
 ٣. عقد ورشات عمل لبناء قدرات العاملين في مجال مكافحة الاتجار في الأشخاص في الوزارات المعنية: العدل، والداخلية، والشؤون الاجتماعية والعمل، والصحة، والهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان، وجمعيات أهلية، بالتعاون مع المنظمات الدولية ومنها المنظمة الدولية للهجرة ومنظمة اليونيسيف والمفوضية العليا لشؤون اللاجئين، كما تم وضع برامج خاصة للرعاية النفسية والاجتماعية والقانونية لضحايا الاتجار بالأشخاص بما يضمن تنفيذاً دقيقاً لمواد القانون التي تنص على تدابير حماية للضحايا، ومساعدتهم على التعافي

النفسي والاجتماعي، والحصول على الرعاية المناسبة، وتضمن السرية والخصوصية، وتقديم المشورة والمساعدة القانونية عند طلبها.

٤. صدور القانون رقم /٦٥/ لعام ٢٠١٣ الناظم لاستخدام العاملات في المنازل من غير السوريات والضامن لحقوقهن وعملت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل على إصدار القرار رقم /٢٦٤٤/ لعام ٢٠١٣ الناظم لعمل المكاتب الخاصة العاملة في استقدام واستخدام العاملات غير السوريات.

٥. إعادة تأهيل القسم الخاص باستقبال النساء والأطفال الكائن في إدارة مكافحة الاتجار في الأشخاص، بما يتوافق مع المعايير الدولية.

٦. إصدار دليل دعم نفسي اجتماعي للنساء والأطفال الذين تعرضوا لجريمة الاتجار في الأشخاص وخصوصاً الأطفال الذين تم تجنيدهم.

٧. ضبط عدد من شبكات الاتجار في الأشخاص عبر الحدود.

١٤. ما الإجراءات التي أعطتها دولتك الأولى في السنوات الخمس الأخيرة للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات؟

تعمل الجمهورية العربية السورية على التصدي للعنف ضد النساء من خلال اتخاذ عدد من الإجراءات القانونية ووضع استراتيجيات وخطط عمل وطنية لمنع العنف في مختلف لقطاعات، منها:

أولاً. تقديم أو تعزيز قوانين مناهضة العنف ضد المرأة، وتطبيقها وتنفيذها.

- تعرض عدد من النساء السوريات لأبشع أشكال العنف الجنسي على أيدي الجماعات الإرهابية المسلحة في المناطق التي انتشرت فيها، وفي مخيمات اللجوء، إضافة إلى انتشار الفتاوى التكفيرية التي تبيح استغلال المرأة جنسياً تحت مسميات عدة مثل جهاد النكاح وزواج السترة، وتمعن تلك الجماعات الإرهابية بانتهاكها الجسيم لحقوق المرأة ليصل إلى حدّ افتتاح تنظيم "داعش" الإرهابي معسكرات تجنيد للنساء والفتيات لتدريبهن على العمليات الانتحارية من جهة، ولتجنيدهن ليمارسن جهاد النكاح من جهة أخرى، وإصدارهم كتيب تعليمات للتعامل مع "السبايا"، وكيفية أسرهن والاعتداء عليهن جنسياً، وذلك في أبشع شكل من أشكال العنف الجنسي ضد المرأة وانتهاك كرامتها.

- لذلك تعمل الجمهورية العربية السورية من خلال تضافر الجهود مع مؤسسات المجتمع المدني على تمكين المرأة ومناهضة ووقف جميع أشكال العنف ضدها والعمل على زيادة الوعي بحقوقها في ظل الظروف الراهنة. وقد تم تعديل المادة (٤٨٩) من قانون العقوبات بالقانون رقم ١١ لعام ٢٠١١، الذي شدد العقاب على جرائم العنف الجنسي بشكل عام وإذا وقع على من هو دون الخامسة عشرة بشكل خاص. كما صدر القانون /٢٤/ لعام ٢٠١٨ الذي عدل المادة /٤٦٩/ من قانون العقوبات وشدد العقاب على كل من يعقد زواج قاصر خارج المحكمة.

- كما تتم إحالة النساء الضحايا إلى مراكز رعاية خاصة تابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، وبعضها يتبع لجمعيات أهلية، يحصلن فيها على العلاج والخدمات الصحية ويخضعن لبرامج إعادة تأهيل من أجل إعادة دمجهن في المجتمع. علماً أنه تم افتتاح وحدة حماية الأسرة، وبدأ باستقبال ضحايا العنف الجنسي من النساء والأطفال، وتقديم الدعم الصحي والنفسي، وإعادة تأهيلهم ودمجهم في المجتمع وفقاً للمعايير الدولية.
- نفذت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل برنامجاً لإعداد إطار وطني لدعم وتمكين المرأة، وبرنامج تطوير آليات الاستجابة للعنف القائم على النوع الاجتماعي، وتم القيام بعدة أنشطة منها توفير خدمات الرعاية الاجتماعية وتعزيز جودتها للفئات الأكثر هشاشة. كما تم العمل على إعداد الخطة الوطنية لتنفيذ توصيات اللجنة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) عام ٢٠١٤.

ثانياً . تقديم أو تعزيز إستراتيجيات لمنع العنف ضد النساء والفتيات (على سبيل المثال في قطاع التعليم، ووسائل الإعلام، والتعبئة المجتمعية، والعمل مع الرجال والفتيان).

١. في قطاع التعليم

- تعمل وزارة التربية على نبذ العنف من خلال التعليمات الوزارية التي تنص على منع الضرب في المدارس بمختلف أشكاله و ضرورة استخدام الأساليب التربوية البديلة الجاذبة للتلاميذ.
- تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص للجميع والمساواة بين الجنسين من خلال زيادة معدلات التحاق الإناث بالمدارس، إذ بلغت نسبة التحاق الإناث برياض الأطفال / الفئة الثالثة / في مدارس التعليم الأساسي للعام ٢٠١٨-٢٠١٩م: ٤٣.٤١%، ونسبة التحاق الإناث المتسربات بالفئة ب/ سويتهم التعليمية ويطبق عليهم منهاج وخطة دراسية يوضعان من قبل الوزارة لهذا الغرض يجتازون الصفوف من (١-٨) وفق الخطة والمنهاج الموضوعين بأربع سنوات وضمن أربع مستويات.

- تأمين فرص التعليم البديل للتلميذات الموجودات في المناطق غير الآمنة من خلال أوراق التعلم الذاتي حيث استهدفت /٦٥٠٠/ تلميذة.
- تعويض الفاقد التعليمي للتلاميذ الذين منعتهم الظروف من الاستمرار في الدراسة من خلال تمديد العام الدراسي لأبناء (الغوطة الشرقية، الرقة، دير الزور، عفرين، ادلب) من ٢٤/٦/٢٠١٨م ولغاية ١٣/٨/٢٠١٨م، إذ بلغ عدد الإناث في محافظة ريف دمشق (٣٥٠٠٠) تلميذة، وفي محافظة الرقة (٩٠٥٠) تلميذة، وفي محافظة دير الزور (١٠٢٠٠) تلميذة، وفي منطقة عفرين (٧٠٠) تلميذة، وفي محافظة ادلب (٦٨٥) تلميذة .

٢. في وسائل الإعلام، والتعبئة المجتمعية

- إنتاج مواد إعلامية درامية قصيرة هادفة كرسائل قصيرة تناولت قضايا كيفية التصدي للعنف ضد الفتيات والنساء فقد تم إنتاج (٣٠) فاصلاً قصيراً، وتم بثها عبر القنوات التلفزيونية.

- إنتاج المسلسلات الدرامية، فقد تم إنتاج (٣٣) مسلسلاً درامياً سلطت الضوء على تعزيز منع العنف ضد النساء، وجسدت هذه الأعمال صورة المرأة الإيجابية بأشكال مختلفة تبعاً للإستراتيجية المطلوبة والرسالة التي يودون إيصالها من خلال تلك الأعمال مثل:
 - ✓ مسلسل « نساء من هذا الزمان » سيناريو بثينة عوض إخراج أحمد ابراهيم أحمد.
 - ✓ مسلسل « حرائر » سيناريو عنود الخالد، إخراج باسل الخطيب، الذي يتحدث عن قضايا تحرر المرأة وكيف استطاعت المرأة السورية التقدم والحصول على مكاسب هامة.
 - ✓ مسلسل « بانتظار الياسمين » سيناريو أسامة كوكش ، إخراج سمير حسين، ويتحدث عن الأسرة السورية في مواجهة أقسى مراحل الأزمة، حينما تبدأ حياة اجتماعية كاملة في الحديقة وكيف تعاملت المرأة مع الأزمة وصبرت واستطاعت الحفاظ على أسرتها ودورها في تربية أولادها وبناء شخصيتها.
- البرامج الدورية والحوارية التي تقدمها القنوات التلفزيونية:
 - ✓ برنامج «المرأة في الإعلام» سلسلة على عدة سنوات عن دور المرأة الإعلامية من خلال نماذج مشرفة ودور الإعلامية المقاوم حتى الوصول للشهادة.
 - ✓ برنامج « هن » تخصصت حلقاته لتناول الدور الاجتماعي والمهني للمرأة.
 - ✓ برنامج « نساء في الحرب » عن النساء السوريات ودورهن في نصر سورية وعظمة تضحياتهن وتربية أبنائهن على قيم الشهادة، كما تناول البرنامج دور المجتمع والمؤسسات الحكومية في صمود المجتمع السوري.
- البرامج الإذاعية التي تناولت قضايا المرأة وسلطت الضوء على الجانب الإيجابي لها، مثل المرأة السورية والحرب، جلسات نسائية، المرأة السورية عبر التاريخ.
- عقد خمس عشرة ورشة عمل تدريبية للإعلاميين حول تعزيز دور المرأة .
- الأهداف والتدابير من الأعمال التي ذكرت أعلاه:
 - ✓ تغيير الصورة النمطية للمرأة.
 - ✓ تعزيز مكانة المرأة عبر التاريخ وفي الوقت المعاصر وإبراز الدور الهام والفاعل لها.
 - ✓ بناء قدرات الإعلاميين ورفع مستوى أدائهم لتحسين رسالتهم الإعلامية ولتتمكنوا من تناول الموضوع بالطريقة الصحيحة.
 - ✓ نشر ثقافة مختلفة عن المرأة من خلال الدراما بهدف دعم وتمكين المرأة السورية.
- المستهدفون من الإجراءات التي اتخذتها وزارة الإعلام:
 - ✓ الإعلاميون من كافة وسائل الإعلام المرئي والمسموع والمطبوع والالكتروني.
 - ✓ كتاب الدراما.
 - ✓ الشرائح المجتمعية النساء والرجال.

١٥. ما الاستراتيجيات التي استخدمتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لمنع العنف ضد النساء والفتيات؟

أولاً . الاستراتيجيات:

- قامت الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان بإعداد الإطار الوطني لدعم المرأة في الجمهورية العربية السورية، وذلك للتصدي للمشكلات الأكثر إلحاحاً التي تواجه المرأة وخاصة في مرحلة إعادة الإعمار، حيث تم الاستناد إلى ما تم إنجازه سابقاً في مجال المرأة على الصعيد الوطني، مثل: مشروع الإستراتيجية الوطنية للمرأة ٢٠٠٧-٢٠١٠، وإلى ما تم ويتم العمل عليه دولياً وإقليمياً، مثلك منهاج عمل بيجين، توصيات مؤتمر القاهرة، أهداف الألفية وأهداف التنمية المستدامة ٢٠٣٠.
- ويهدف الإطار الوطني لدعم المرأة إلى تحديد المشكلات والتحديات التي تواجه المرأة في المجال الاقتصادي، والتعليمي، والصحي، والمشاركة السياسية والمجتمعية، وكذلك في مجال الحماية، ومناهضة العنف ضد المرأة، وتم وضع واقتراح السياسات والبرامج والأنشطة والتدخلات اللازمة لحل هذه المشكلات والتصدي للتحديات الآنية والمستقبلية خلال عملية التنمية وإعادة الإعمار.
- وقد تم تحليل الوضع الراهن للمرأة في المجالات كافة، التعليم، الصحة، القضاء على العنف ضد المرأة، المشاركة في مواقع القرار، المرأة والفقير، المرأة والاقتصاد، المرأة والإعلام، كما تم العمل على وضع مصفوفات تنفيذية لثلاث فترات زمنية (٢٠١٩-٢٠٢٠)، (٢٠٢١-٢٠٢٥)، (٢٠٢٦-٢٠٣٠)، حول المشكلات الأكثر إلحاحاً، وتم وضع البرامج التدخلية (متضمنة الأهداف والأنشطة والجهات المنفذة والجهات الشريكة والصعوبات والعقبات والموارد البشرية والمادية المطلوبة) وذلك بشكل متكامل مع برنامج إعادة الإعمار.
- يستند الإطار الوطني لدعم وتمكين المرأة الذي يستهدف النهوض مجدداً بواقع المرأة في سورية وتلبية احتياجاتها الراهنة والمستقبلية إلى منطلقات ورؤى أساسية من بينها:
 - ✓ البيان الوزاري للحكومة السورية لعام ٢٠١٦ في المجال الاجتماعي العمل على تطوير منظومة الحماية الاجتماعية لتعزيز القدرة على الوصول إلى شبكات الضمان والأمان الاجتماعي، وكذلك تعزيز استراتيجيات وبرامج رعاية الأسرة وتمكينها، ولا سيما المتعلقة بالطفولة والمرأة والشباب والمسنين.
 - ✓ اعتماد منهج شمولي يستند إلى تضافر الجهود المنفذة واقتراح البرامج التي تنمي القدرة على التعافي والصمود والانتعاش وتنمية القدرات على مجابهة الصعوبات بحلول وبرامج نوعية واستهدافية ملبية للاحتياجات.
 - ✓ تعزيز التشبيك والتشاركية بين مختلف المؤسسات الفاعلة في المجتمع، الرسمية والأهلية، وتضافر الجهود في تنمية القدرات والتأهيل، وتعزيز آليات التعاون والتنسيق في توفير الخدمات التنموية.

✓ الاستجابة الفاعلة للاحتياجات عن طريق تحديد التدخلات اللازمة والملبية للاحتياجات.
✓ الاستناد إلى بيانات مستمدة من الواقع في تطوير سياسات قائمة على الأدلة من الواقع والاحتياجات.

✓ تحديد الأولويات في تخطيط البرامج الملبية للاحتياجات والمتمثلة فيما يلي:

- تحقيق الأمن الغذائي وتخصيص الأسر التي تعيلها النساء بالاهتمام.
- تنمية القدرات لدى الفتيات والنساء عن طريق التأهيل والتدريب والدعم المادي والنفسي والاجتماعي.
- التعاطي المدروس مع من تعرضن للأذى والعنف والصدمات.
- العمل على تعزيز قيم الارتقاء بواقع المرأة وتحقيق الاندماج والتماسك الاجتماعي مجدداً.

- التركيز في برامج التنمية البشرية وبرامج تمكين المرأة على بناء الإنسان.
- عدم الاكتفاء بالبرامج الإغاثية والمشاريع المرحلية بل العمل على صياغة رؤى وبرامج تنموية مستدامة، والتأكيد على مشاركة المرأة في التخطيط والتنفيذ والمتابعة.

- الأهداف الإستراتيجية:

1. التمكين الاقتصادي للمرأة.
2. تعزيز المساواة في الحصول على خدمات الرعاية الصحية الحساسة للمرأة والعالية الجودة.
3. الحد من العنف المبني على أساس الجنس والعنف الأسري.
4. تطوير نظام التعليم والتدريب على أساس المساواة.
5. ضمان المشاركة الفعلية والمتكافئة للمرأة في صنع القرار السياسي والعمومي.

ثانياً . زيادة الوعي العام وتغيير النظرة والسلوكيات.

- وضعت وزارة الإعلام إستراتيجية للتوعية في مجال العنف ضد النساء في وسائل الإعلام من خلال إنتاج فواصل درامية تلفزيونية وإذاعية ومسلسلات درامية وأفلام وثائقية و حملة إعلانات طرقية، وبدأت بتنفيذها وأهم محاور هذه الإستراتيجية: إنتاج فواصل درامية وإذاعية ومسلسلات درامية لما للدراما من دور مؤثر لدى الجمهور في إيصال الرسالة وتم بثها عبر القنوات التلفزيونية (سورية دراما، السورية، نور الشام) تناولت قضايا (العنف ضد المرأة، الزواج المبكر، تعليم الفتيات، المساواة بين الجنسين، زواج الأقارب، أثر وسائل التواصل الاجتماعي السلبي، الاتجار بالأشخاص وخاصة الفتيات، تجنيد الفتيات، الصحة الإنجابية) وهذه الفواصل الدرامية تم إنتاجها على لسان فنانيين مؤثرين ومعروفين.

- كما تم تناول مواد اتفاقية السيداو في وسائل الإعلام من خلال:

- ✓ التغطية الإعلامية لكافة الفعاليات التي تقيمها كافة الجهات المسؤولة عن هذا الموضوع.
- ✓ تسليط الضوء على الاتفاقية من خلال ندوات خاصة.

- ✓ عقد ورشات عمل للإعلاميين لتعريفهم بالاتفاقية.
- وتهدف الإستراتيجية:
- ✓ تغيير الصورة النمطية للمرأة.
- ✓ التأكيد على الدور الريادي للمرأة وأنها قادرة أن تكون إلى جانب الرجل في كافة المهام.
- ✓ النهوض بواقع المرأة وقضاياها.
- ✓ تدريب الإعلاميين من كافة وسائل الإعلام وبناء قدراتهم.
- ✓ التركيز على المسلسلات الدرامية والفواصل الدرامية لأن التلفزيون له القدرة في مخاطبة شرائح اجتماعية مختلفة واسعة فهو تخطى حواجز الأمية والمستوى الثقافي.
- تستهدف الإستراتيجية:
- ✓ كافة شرائح المجتمع.
- ✓ الإعلاميون من كافة وسائل الإعلام المرئي والمسموع والمطبوع والالكتروني لتزويدهم بالمعلومات المطلوبة ولتحسين رسالتهم الإعلامية.
- ✓ كتاب الدراما لما لكتاباتهم من أثر ولتعريفهم بأهم قضايا المرأة الملحة والتي بحاجة للتركيز عليها في أعمالهم الدرامية.

١٦. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لمنع العنف ضد النساء والفتيات والاستجابة له والذي تيسره التكنولوجيا (التحرش الجنسي عبر الإنترنت والمطاردة عبر الإنترنت والمشاركة غير الرضائية للصور الحميمة).

- صدر المرسوم التشريعي رقم (١٧) لعام ٢٠١٢ المتضمن قانون « تنظيم التواصل على الشبكة ومكافحة الجريمة المعلوماتية»، الذي جرم عدد من الجرائم الجديدة التي ترتكب باستخدام الحاسب وشبكة الانترنت، كما وضع نصاً عاماً لتشديد الجرائم التقليدية التي ترتكب عن طريق شبكة الانترنت، وتشمل صور عدة منها وتشمل التحرش الجنسي، والابتزاز، ونشر الصور الخلاعية وغيرها، كما شدد القانون العقاب إذا وقعت الجريمة على قاصر أو من في حكمه.
- كما نصت المادة (٢٤) من قانون مكافحة الجريمة المعلوماتية على أن تُحدث في وزارة الداخلية ضابطة عدلية مختصة تكلف باستقصاء الجرائم المعلوماتية، وجمع أدلتها الرقمية، والقبض على فاعليها، وإحالتهم على المحاكم الموكل إليها أمر معاقبتهم، وتستعين الضابطة العدلية بخبراء، دائمين أو مؤقتين، لتنفيذ المهام الموكلة إليها.
- وتنفيذاً للمادة (٢٤) أصدر وزير الداخلية القرار ٥٦٤/ ق تاريخ ٢٠١٢/٣/٢٢ المتضمن إحداث فرع خاص في إدارة الأمن الجنائي يسمى (فرع مكافحة جرائم المعلوماتية) لمكافحة هذه جرائم والتحقيق فيها، وجمع أدلتها الجنائية الرقمية، وضبط مرتكبيها وتقديمهم للقضاء، كما أصدر وزير العدل القرار رقم ٥٤١٣ تاريخ ٢٠١٢/٣/٢٩ المتضمن تسمية قاضي كممثل لوزارة العدل في اللجنة المختصة بالتعاون مع فرع مكافحة جرائم المعلوماتية. وقد تم ضبط

عدد كثير من الجرائم التي استهدفت النساء، والقي القبض على الفاعلين وأحيلوا إلى القضاء المختص.

- كما صدر القانون رقم ٩ لعام ٢٠١٨ القاضي بإحداث نيابة عامة ودوائر تحقيق متخصصة بقضايا جرائم المعلوماتية والاتصالات فيكل محافظة من محافظات الجمهورية العربية السورية ما نص القانون على إحداث محاكم جزائية بدائية واستئنافية للنظر في قضايا جرائم المعلوماتية وجرائم الاتصالات.

١٧. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لمعالجة تصوير النساء والفتيات و/أو التمييز و/أو التحيز ضد المرأة في وسائل الإعلام؟

- قامت وزارة الإعلام بعدد من الإجراءات التي تهدف إلى:

- ✓ زيادة الوعي لدى الجمهور وخاصة فئة النساء.
- ✓ نشر ثقافة قضايا المرأة.
- ✓ التركيز على الدور الإيجابي للمرأة في بناء الإنسان والمجتمع.
- ✓ تعريف السيدات بحقوقهن القانونية والدستورية.
- ✓ التعامل مع الرأي العام بهدف تغيير الصور النمطية السائدة عن المرأة في المجتمع وتفعيل مشاركتها الايجابية في شتى مناحي الحياة، من خلال التوجه إلى للإعلاميين وتدريبهم لإعداد مواد صحفية تستقطب الجمهور وتزيد من وعيه بضرورة مناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي.

- ومن هذه الإجراءات تنفيذ الآتي:

- ✓ تنفيذ (١١) ورشة عمل للإعلاميين في محافظات (دمشق، طرطوس، حمص، السويداء، حلب) تناولت قضايا المرأة من خلال العنف القائم على النوع الاجتماعي وتعليم المرأة وغيرها.
- ✓ إنتاج (١٠) أفلام تنموية قصيرة تناولت (تجنيد الأطفال بمن فيهم الفتيات، تعليم الفتيات، العنف ضد المرأة، الإعاقة، الزواج المبكر، المشاريع الصغيرة، تنظيم الأسرة، المسنين).
- ✓ جلسات حوارية مع كتاب الدراما لتعريفهم بأهمية الإعلام التنموي لإدخال القضايا التنموية (قضايا المرأة، الطفولة) في أعمالهم الدرامية لما للدراما من دور مؤثر.
- ✓ رعاية حملة (١٦) يوماً من أجل القضاء على العنف القائم على النوع الاجتماعي والتي تقام بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان.
- ✓ إنتاج (١٥) فاصل إذاعي تناولت مواضع (تعليم المرأة، العنف ضد المرأة، الصحة الإنجابية، تنظيم الأسرة، الفحص المبكر قبل الزواج).
- ✓ إنتاج (٣٠) فاصل درامي تنموي تناولت قضايا (العنف ضد المرأة، تعليم المرأة، الزواج المبكر، زواج القاصرات، زواج الأقارب، المساواة بين الجنسين).
- ✓ إنتاج (١٣) فاصل تناولت قضايا الشباب واحتياجاتهم.

- ✓ إنتاج (١٠) أفلام وثائقية تناولت قضايا (وسائل التواصل الاجتماعي، قصص نجاح سيدات، المساواة بين الجنسين، العنف ضد المرأة، زواج القاصرات، الزواج المبكر).
- ✓ القيام بحملة إعلانات طرقية في تسع محافظات تناولت (تعليم الفتيات، التسول، المرأة الناجحة، المسنين).

١٨. هل اتخذت دولتك أي إجراء خلال السنوات الخمس الماضية للتصدي للعنف ضد مجموعات معينة تم تصميمه خصيصاً متعددة من التمييز؟ من النساء اللواتي يواجهن أشكالاً؟

الجواب: لا

المشاركة والمساءلة والمؤسسات المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين

مجالات الاهتمام الحاسمة:

- المرأة في السلطة وصنع القرار.
- الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة.
- الحقوق الإنسانية للمرأة.
- المرأة في مجال الإعلام.
- الطفلة الأنثى.

١٩. ما الإجراءات والتدابير التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لتعزيز مشاركة المرأة في الحياة العامة وصنع القرار؟

إصلاح الدستور والقوانين واللوائح التي تعزز مشاركة المرأة في السياسة، لا سيما على مستوى صنع القرار، بما في ذلك إصلاح النظام الانتخابي، واعتماد تدابير خاصة مؤقتة، مثل الحصص، والمقاعد المحجوزة، والمقاييس والأهداف.

- لقد كانت مشاركة المرأة في السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية هي الصورة الأعلى لتمتع المرأة بمواطنيتها وممارسة حقوقها وواجباتها، فقد كفل دستور عام ٢٠١٢، المساواة الكاملة بين المرأة والرجل في المواطنة، وفي المساهمة الفعالة والكاملة في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية،
- وتجسيداً لذلك التوجه الحضاري فقد تبوأَت سيدة منصب نائب رئيس الجمهورية، كما تبوأَت سيدة منصب مستشارة سياسية وإعلامية في رئاسة الجمهورية. وأخرى مستشارة في الشؤون الثقافية، كما انتخبت سيدة لرئاسة مجلس الشعب، وتمت ترقية سيدتين إلى رتبة لواء، إحداهما في الجيش والثانية في الشرطة.

- ويمثل حضور المرأة السورية في السلطة التشريعية ذروة النشاط السياسي من حيث أهميته في التأثير والفاعلية ومدى قربه من صنع القرارات والسياسات ودراسة التشريعات وتعديلها وإقرارها بهدف إحداث التغيير الاجتماعي والسياسي والاقتصادي. فقد بلغ عدد النساء في مجلس الشعب في الدور التشريعي الثاني /٢٩/ سيدة.
- كما للنساء حضور في السلطة القضائية بلغ عدد القضاة النساء /٣٠٢/ قاض مت نسبته (٢٠%) من عدد القضاة في سورية إثنان منهن برتبة نائب رئيس محكمة النقض، ورئيسة غرفة وعشرات المستشارات في محكمة العدل، وتشغل سيدتان منصب معاون وزير العدل.
- كما تسلمت النساء موقعاً في السلطة التنفيذية وعددهن في الحكومة الحالية عام ٢٠١٧ أربع وزيرات وشكلت نسبتهن ٧%.
- وفي السلك الدبلوماسي بلغت نسبة السفيرات اللواتي تمّ اعتمادهن لتمثيل سورية (١٥%) من عموم السفراء، ويشغلن عدد منهن منصب رئيس بعثة في عدد من السفارات السوريّة. كما بلغت نسبة الدبلوماسيات في وزارة الخارجية (٢٨%).
- كما ترأس سيدتان حزبان من الأحزاب المرخصة الجديدة بموجب قانون الأحزاب رقم ١٠٠ لعام ٢٠١١، وتشكل النساء وسطياً نسبة ٣٠% من أعضاء الأحزاب المرخصة، وتتفاوت نسب النساء في المناصب القيادية في هذه الأحزاب من (١٥ إلى ٣٥%) وفقاً لأهداف كل حزب وتوجهاته.
- وقد أجريت دراسات عديدة ومسوح لرصد العقبات الاجتماعية التي تحد من إقدام المرأة على ترشيح نفسها أو المبادرة لدخول ميدان الإدارة والقيادة في مجالها وتبين أن العوائق كانت ترتبط أولاً بأدوارها النمطية وأولوية مهامها وواجباتها الأسرية وكثافة أعبائها، وتتعلق ثانياً بالموروثات الثقافية والاجتماعية التي رسخت عبر عصور طويلة النظرة التقليدية لأدوار المرأة ورسمت لها حدوداً لانطلاقتها في ميادين العمل والارتقاء في السلم الاجتماعي والسياسي، كما يرتبط ذلك بنقص وضعف في التشبيك والتنسيق بين النساء الجديرات بالترشيح مع بعضهن ومع المؤسسات التي تهيؤ وتؤهل وتوجه إلى مستوجبات النجاح في الحملات الانتخابية.

٢٠. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لزيادة تمكين المرأة من التعبير والمشاركة في صنع القرار في وسائل الإعلام، بما في ذلك من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT)؟

- كانت المرأة وما تزال حاضرة حضوراً مكثفاً في المؤسسات الإعلامية على اختلاف قنواتها وفروعها ومستويات العمل فيها، فقد تم تخصيص برامج موجهة للارتقاء بواقعها في المجتمع وتمكينها من خلال إحداث مديرية الإعلام التنموي التي نفذت مهاماً واسعة بدءاً من القضايا المتعلقة بالمرأة وأدوارها الاقتصادية والاجتماعية، وقضايا الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة إلى

معالجة جميع المسائل والشروط المحيطة بها من عادات وتقاليد، ومواقف تستوجب البحث العلمي الدقيق.

- وقد تضمنت ورشات العمل والندوات الإذاعية والتلفزيونية مناقشات وطروحات جادة بغية تسليط الضوء على قضايا تمكين المرأة والتركيز على قضايا النوع الاجتماعي، والعنف ضد المرأة، كما قدمت الدراما السورية على مدى العقود الماضية عروضاً وتحليلات ورسائل إعلامية تسعى لبناء الصورة الإيجابية عن أدوار المرأة الحالية والمستقبلية.
- كما ناقشت الندوات وورشات العمل بنود الاتفاقيات الدولية ومضمونها وأهدافها، وواكبت نتائج عمل المؤتمرات الدولية ومنهاج العمل، ومدى تحقق الأهداف والغايات.
- تم تشكيل لجنة وطنية فنية إعلامية متخصصة بقضايا المرأة والطفولة تتمثل فيها المرأة بنسبة ٨٠% تقريباً، مهمتها متابعة جميع القضايا المتعلقة بالمرأة.
- وتتمثل أبرز الصعوبات والتحديات ب :
 - ✓ عدم كفاية الموارد المادية، وعدم استمرارية المواد وكذلك سيطرة وسائل التواصل الاجتماعي على هذه المسائل ويث العديد من الصور المغلوطة.
 - ✓ ندرة الأبحاث العلمية المتعلقة بدور وسائل الإعلام في مجال تمكين المرأة وتعزيز أدوارها، فرغم أن معظم الأنشطة الإعلامية تمتاز بالمهنية والمصدقية، لكنها لا تعتمد في جلها على دراسات علمية سواء في الإعداد أو التقييم أو تتبع الأثر.

٢١. هل تتعقب نسبة الميزانية الوطنية المستثمرة في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (الميزانية مراعية لمنظور المساواة بين الجنسين)؟

الجواب: لا.

٢٢. كدولة مانحة، هل تتابع دولتك نسبة المساعدة الإنمائية الرسمية ODA التي يتم استثمارها في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (الميزانية المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين)؟

الجواب: لا.

٢٣. هل لدى دولتك إستراتيجية أو خطة عمل وطنية سارية لتحقيق المساواة بين الجنسين؟

الجواب: لا يوجد إستراتيجية خاصة بتحقيق المساواة بين الجنسين.

٢٤. هل لدى دولتك خطة عمل وجدول زمني لتنفيذ توصيات لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (إذا كانت دولة طرف)، أو توصيات المراجعة الدورية الشاملة أو آليات حقوق الإنسان الأخرى التابعة للأمم المتحدة التي تعالج عدم المساواة بين الجنسين/التمييز ضد المرأة؟

- الجواب : نعم.

بعد مناقشة التقرير الوطني الثاني والثالث أما لجنة القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة في ٢٠١٤، قامت الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان، بتشكيل فريق عمل من قطاعات مختلفة حكومية وغير حكومية للعمل على دراسة وتنفيذ توصيات لجنة سيداو، وتم إعداد خطة لتنفيذ التوصيات تناولت الأنشطة المقترحة، مدة التنفيذ، الجهات المنفذة، مدة التنفيذ المتوقعة، الموازنة المتوقعة المعوقات والتحديات، الحوافز الإيجابية.

- من أبرز النقاط في الخطة

- ✓ الاستمرار بالجهود لرفع التحفظات خاصة فيما يتعلق بالمادة/٢.
- ✓ التعريف بالتمييز ضد المرأة في المجتمع السوري.
- ✓ دراسة تعديل بعض المواد في قانون العقوبات.
- ✓ نشر نتائج المراجعة للقوانين التمييزية.
- ✓ زيادة أعداد النساء بلجان المصالحة ومواقع صنع القرار.
- ✓ التدريب على الاتفاقيات والقرارات الدولية المعنية بالمرأة.
- ✓ التعريف بالتوصية العامة رقم ٢٥.
- ✓ إنشاء شبكة جمعيات تعمل بالشأن النسائي.
- ✓ الترويج على مستوى واسع لاتفاقية مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة.

٢٥. هل توجد مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في دولتك؟

الجواب : لا.

المجتمعات المسالمة التي لا يهمل فيها أحد

مجالات الاهتمام الحاسمة:

- المرأة والنزاع المسلح .
- الحقوق الإنسانية للمرأة.
- الطفلة الأنثى.

٢٦. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لإقامة السلام والحفاظ عليه، وتشجيع المجتمعات المسالمة التي لا يهمل فيها أحد من أجل التنمية المستدامة وتنفيذ جدول أعمال المرأة والسلام والأمن؟

- أكدت الجمهورية العربية السورية على الدوام موقفها الثابت من أنّ الحل في سورية أساسه الحوار (السوري - السوري) بقيادة سورية، ودون تدخل خارجي أو شروط مسبقة. وانطلاقاً من ذلك تعاونت مع مبعوثي الأمم المتحدة، وانخرطت في مسار جنيف وأستانة، وأبدت انفتاحها على المبادرات الصادقة التي تحترم سيادة الجمهورية العربية السورية ووحدة أراضيها وسلامتها الإقليمية. ولم توفر الحكومة السوريّة جهداً في الانخراط في أي مبادرات انطوت على ترتيبات للتهدئة ووقف الأعمال العدائية طالما أنّها تصب في مصلحة حماية المدنيين وتحترم السيادة السوريّة
- إلى جانب المسار السياسي أكدت الجمهورية العربية السورية على حقها الشرعي الذي تكفله مبادئ وأحكام القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب وتحرير المناطق التي انتشرت فيها المجموعات الإرهابية المسلحة وإعادة الأمن والاستقرار إليها.
- كما اعتمدت المصالحات الوطنية كاستراتيجيه وطنية في مناطق متعددة من الجمهورية العربية السورية، وترافق ذلك بإصدار مراسيم عفو متكررة وإطلاق عمليات تسوية الوضع المستمرة بغية فتح المجال لكافة السوريين الذين شملتهم هذه المراسيم للعودة إلى المساهمة في بناء الوطن وإعمارهِ وإعطاء فرصة لمن حمل السلاح ضد الدولة، أو من تورط بأي أعمال مخالفة للقانون، لتسوية وضعه والعودة للاندماج بشكل طبيعي بالمجتمع.
- على مر سنين الحرب التي واجهتها؛ حرصت الحكومة السوريّة انطلاقاً من واجباتها الدستوريّة على تلبية كافة الاحتياجات الإنسانية لمواطنيها وتحسين الواقع الإنساني في البلاد بالتوازي مع جهودها المستمرة في مكافحة الإرهاب وإعادة الأمن والاستقرار إلى عموم أراضيها.
- كانت المرأة على الدوام في قلب هذه الجهود سواء كشريك فاعل من خلال عضويتها في الوفود الرسميّة إلى المفاوضات وفي عمليات المصالحة الوطنيّة، على النحو الذي ورد في محور الدور القيادي للمرأة وزيارة تمثيلها، أو من خلال إيلاء قضايا حماية وتمكين المرأة الأولوية في جهود تقديم الدعم الإغاثي وجهود إعادة الإعمار كونها أحد الفئات الأكثر تأثراً من تبعات الحرب الإرهابية التي تعرضت لها البلاد.
- شكلت خطط الاستجابة الإنسانية منذ عام ٢٠١٢ إطار التعاون بين حكومة الجمهورية العربية السورية ومنظمة الأمم المتحدة لدعم جهود الحكومة في توفير المساعدات الإنسانية الطارئة في جميع قطاعات الاستجابة الإنسانية، وتضمنت هذه الخطط محاور عدة لتدارك الآثار التي عانت منها النساء وللعلم؛ فإنّ الحكومة السورية تحملت على مر سنوات من العمل الإنساني المشترك مع الأمم المتحدة العبء الأكبر من حجم هذا العمل الموزع في البلاد بنسبة تتراوح ما بين ٧٠-٨٠%.

- تعمل الحكومة السورية على تنفيذ عدة أنشطة وبرامج تعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة، اليونيسيف، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين لدعم جهودها الوطنية في مجالات الرصد والحماية والتمكين، وهي المجالات الرئيسية التي شكلت محاور عملها في معالجة تأثير الحرب الإرهابية التي تعرضت لها البلاد على المرأة السورية.
- دعت الحكومة السورية على الدوام جميع السوريين الذين اضطرتهم الأزمة التي شهدتها البلاد إلى مغادرتها للعودة إلى وطنهم الأم بعد تحرير العدد الأكبر من المناطق التي كانت تحت سيطرة الإرهابيين، مؤكدةً على ضرورة أن يكون خيار العودة طوعياً ويحفظ كرامة جميع العائدين وعلى مسؤوليتها عن ضمان سلامة مواطنيها وأمنهم وتأمين متطلبات الحياة الكريمة لهم. ومن هنا دأبت على مراجعة المعايير القانونية القائمة لتذليل كافة العقبات أمام عودة المواطنين السوريين، وتبسيط إجراءات عودتهم والتركيز على المحاور الأساسية لتأمين مستلزمات الحياة المتمثلة بتأمين السكن والبرامج المناسبة لخلق فرص العمل وتحسين مستويات المعيشة.
- ضمنت الجمهورية العربية السورية تقريرها الوطني الأول حول خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ التحديات الناتجة عن الحرب التي شنت عليها وأثرها على مسار تحقيق التنمية، ومن ضمن ذلك ما يتعلق بالهدف الخامس من الخطة "تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات". حيث خلصت دراسة التحديات والإنجازات المرتبطة بهذا الهدف إلى أن مجالات تمكين المرأة قد حققت تحسناً في بعض الأوجه وقصوراً في أخرى على النحو الذي عرض له هذا التقرير في مواضع عدة في مجالات التعليم والصحة والتمكين الاقتصادي.

٢٧. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لزيادة قيادة المرأة وتمثيلها ومشاركتها في منع نشوب الصراعات وحلها وإقامة السلام والعمل الإنساني والاستجابة للآزمات، على مستويات صنع القرار في حالات الصراعات المسلحة وغيرها من النزاعات وفي المناطق الهشة أو التي تشهد آزمات؟

- انطلاقاً من المبادئ التي نصَّ عليها دستور الجمهورية العربية السورية؛ توفر الحكومة السورية للمرأة جميع الفرص التي تتيح لها المساهمة الفعّالة والكاملة في الحياة السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة، وتعمل جاهدةً لإزالة كافة القيود التي تحد من مشاركتها في بناء المجتمع.
- والمرأة السورية لها تاريخٌ عريقٌ في المشاركة في الحياة السياسيّة والعامّة، حيث تشغل منصب نائب رئيس الجمهوريّة ومستشارة للرئيس، وتتولى قيادة عدد من الوزارات والأحزاب، ومناصب إداريّة عليا (معاون وزير- مدير عام....)، فضلاً عن وجودها في القضاء والسلك

الدبلوماسي، وإضافةً إلى عملها كرئيسة سابقة لمجلس الشعب؛ وبلغ عدد البرلمانيات للدور التشريعي الثاني (٢٠١٦ . ٢٠٢٠) ٢٩ سيدة.

- مُثَّلت المرأة السوريّة في لجان المصالحة الوطنيّة وفي مبادرات المجتمع المدني التي تنشط في هذا المجال، الأمر الذي مكَّنها من الإسهام بفعاليّة في عكس مشاغل النساء، كما مُثَّلت في عضويّة الوفد الحكومي في كافة جولات مفاوضات جنيف، بنسبة تتراوح ما بين سيدتين إلى أربع سيدات، وشاركت بفعاليّة في مؤتمر الحوار الوطني "سوتشي".

- تُشارك المرأة السوريّة في الوفود التي تمثّل الجمهوريّة العربيّة السوريّة في مختلف المؤتمرات الدوليّة، بما فيها تلك المنعقدة في إطار الأمم المتّحدة والوكالات الدوليّة المتخصصة، وترأست بعض هذه الوفود مراتٍ عدة.

- عملت الحكومة السوريّة على تنفيذ عدة أنشطة وبرامج تعاون مع وكالات الأمم المتّحدة العاملة في سورية لدعم جهودها الوطنيّة في مجالات الرصد والحمايّة والتمكين، وهي المجالات الرئيسيّة التي شكّلت محاور عملها في معالجة تأثير الأحداث التي شهدتها سورية على المرأة، وضمنت الخطط السنويّة المشتركة مع بعض المنظمات الدوليّة برامج تهدف إلى تحقيق هذا الهدف.

- تضطلع المرأة السوريّة بفعاليّة في العمل الأهلي من خلال قيادتها لعدد من الجمعيات والمبادرات الأهليّة في مجال تمكين المرأة ومناهضة ووقف جميع أشكال العنف ضدها والعمل على زيادة الوعي بحقوقها، وكان لهذه المبادرات دور جوهري وفعال في دعم الجهود الوطنيّة وتوجيهها في بعض الحالات.

- تعمل الحكومة السورية جاهدةً لإزالة كافة القيود التي تحد من مشاركة المرأة في المحافل الدوليّة، ومن ضمن هذه الجهود:

✓ يُساوي المرسوم الناظم لعمل وزارة الخارجيّة والمغتربين (المرسوم التشريعي ٢٠ لعام ٢٠١٦) في الفرص المتاحة أمام المرأة والرجل للالتحاق بالسلك الدبلوماسي والإداري، وفي معايير التعيين والتقييم والترقيع والإجازات والتعويضات والاستحقاقات الماليّة والعائليّة.

✓ للمرأة السوريّة تاريخٌ عريقٌ في العمل الدولي، فأول سفيرة على مستوى الوطن العربي كانت سوريّة، واليوم بلغت نسبة السفيرات اللواتي تمّ اعتمادهن لتمثيل سورية (١٥%) من عموم السفراء، بينهن المندوبة الدائمة لدى منظمة الأمم المتّحدة للعلوم والثقافة والتربية (اليونيسكو)، ولدى مكتب الأمم المتّحدة في نيروبي، إضافةً إلى عدد من السيدات اللواتي يشغلن منصب رئيس بعثة في عدد من السفارات السوريّة. وقد بلغ العدد الحالي للدبلوماسيات في وزارة الخارجيّة والمغتربين /٦٧/ دبلوماسيّة مقابل /١٧٢/ دبلوماسي، أي بنسبة (٢٨%)، حيث ارتفع عدد من التحقن بالسلك الدبلوماسي في أربع مسابقات نُظمت خلال الفترة ما بين عام ٢٠٠١-٢٠١٧ بشكل متوالي على النحو الآتي:

• في العام ٢٠٠١: ٥ سيدات من أصل ١٩.

• وفي العام ٢٠٠٣: ١١ سيدة من أصل ٣٥.

• وفي العام ٢٠٠٧: ١٣ سيدة من أصل ٣٦.

• وفي العام ٢٠١٧: ٢٩ سيدة من أصل ٦٥.

• كما يبلغ عدد العاملات الإداريات في الوزارة ١١٢ مقابل ١٩١ من الذكور.

✓ تشارك المرأة السوريّة في النقاشات التي تشهدها المحافل الدوليّة، خاصةً تلك ذات الصلة بقضايا المرأة، وتُساهم في صياغة الوثائق الختامية والقرارات الصادرة عنها، وذلك سواء من خلال إيفاد ممثلات لمتابعة أعمال هذه النقاشات، أو من خلال الدبلوماسية العاملات في بعثاتها الدائمة لدى الأمم المتّحدة ومكاتبها.

- تجدر الإشارة إلى أنّ أحد تأثيرات التدابير الأحادية القسريّة التي فُرضت على سورية تمثّلت في وضع عقبات وقيود على سفر وتحرك السوريين وشركات الطيران والنقل السوريّة، هذا إلى جانب لجوء بعض الدول في مخالفة لالتزاماتها الدوليّة إلى تأخير أو عرقلة منح سمات الدخول إلى أراضيها الأمر الذي عرقل في بعض الحالات المشاركة في عدد من المؤتمرات الدوليّة وحدّ من فرص تبادل الوفود والخبرات في مجالات المعرفة المتنوعة.

٢٨. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لتعزيز المساءلة القضائية وغير القضائية عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي وانتهاكات حقوق الإنسان للنساء والفتيات في حالات النزاعات المسلحة وغيرها من الأعمال الإنسانية أو الاستجابة للآزمات؟

- وجهت الحكومة السورية عشرات الرسائل إلى الأمم المتّحدة موثقةً من خلالها جرائم ومجازر المجموعات الإرهابيّة المسلحة وما يُسمى "التحالف الدولي" والتي كان لها عميق الأثر على النساء. ومع استمرار هذه الجرائم، طالبت الجمهورية العربيّة السوريّة بإعمال المسؤولية الدولية للدول التي رعت هذه المجموعات ومدتها بأي شكل من أشكال الدعم، وكذلك الأمر فيما يتعلق بمسؤولية دول "التحالف الدولي"، وبتفعيل آثار هذه المسؤولية خاصةً تطبيق الجبر للضحايا.

- للقضاء السوري ولاية التحقيق والمساءلة عن أي انتهاك يقع ضمن ولايته ووفقاً للقوانين السوريّة بأحكامها الموضوعيّة والإجرائيّة التي تضمن تطبيق هذه القوانين بشكلٍ سليم. على سبيل المثال؛ يفرض الإطار القانوني السوري عقوبات جنائيّة مشددة فيما يتعلق بمرتكبي جرائم الاعتداء الجنسي، منها ما ورد في مواضع عدة من قانون العقوبات السوري الصادر بالمرسوم التشريعي لعام ١٤٨ لعام ١٩٤٩ وتعديلاته المتلاحقة التي هدفت إلى تعزيز الإطار القانوني المناهض لهذه الجرائم.

- تولي الجمهورية العربيّة السوريّة اهتماماً كبيراً بتعميق الوعي بالقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان ضمن موظفي إنفاذ القانون والقضاة والعسكريين لتعزيز قدراتهم في مجال تطبيق هذه القوانين، وتُشير بشكل خاص إلى أنشطة اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني التي تعقد فعاليات تدريبية مستمرة في مجال القانون الدولي الإنساني على مدار العام بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

- استمرار عمل لجنة التحقيق المشتركة بين وزارتي الدفاع والداخلية المشكلة بالأمر الإداري ١١٠٤٧ لعام ٢٠١١ بهدف التحقيق في الشكاوى المقدمة من المواطنين بحق أفراد الجيش العربي السوري والقوى الأمنية وقوى الأمن الداخلي خلال تنفيذ مهامها، وإحالة الشكاوى التي يتم التحقق منها إلى القضاء المختص.

٢٩. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة للقضاء على التمييز ضد حقوق الأطفال الإناث وانتهاكها؟

- انتهت لجنة متخصصة من وضع مشروع لقانون حقوق الطفل أصبح في مراحله مراحلته الإجرائية النهائية لصدوره عن الجهات المخولة قانوناً بإصداره، ويؤكد مشروع القانون على مبادئ عامة أساسية لحماية الطفل ورعايته، إذ تكون الأولوية لمصلحة الطفل الفضلى في جميع القرارات والإجراءات المتعلقة به، أيّاً كانت الجهة التي تصدرها أو تقوم بها، ودون أي تمييز.
- تعديل قانون الأحوال الشخصية بموجب القانون رقم (٤) لعام ٢٠١٩، و رفع الحد الأدنى لسن الزواج إلى ١٨/ عاماً للذكر والأنثى.
- إدراج محاور في خطط التعاون السنوية مع المنظمات الدولية وبخاصة منظمتي اليونسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان، لحماية الأطفال وبخاصة الإناث.
- إطلاق حملات توعية حول الزواج المبكر.
- إجراء تعديلات قانونية عدة على قانون الأحوال المدنية لضمان تسجيل الأطفال (القانون (٢٤) لعام ٢٠١٥).

الحفاظ على البيئة وحمايتها وإصلاحها

مجالات الاهتمام الحاسمة:

- الحقوق الإنسانية للمرأة.
- المرأة والبيئة.
- الطفلة الأنثى.

٣٠. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لإدماج المنظورات والاهتمامات المتعلقة بالجنس في السياسات البيئية؟

الجواب: لا يوجد.

٣١. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لدمج منظور المساواة بين الجنسين في السياسات والبرامج للحد من مخاطر الكوارث، ومقاومة المناخ والتخفيف من تأثيراته؟

الجواب: لا يوجد.

القسم الثالث: المؤسسات الوطنية والإجراءات

٣٢. ما الآلية الوطنية الحالية لدولتك والتي تستخدمها للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؟ يرجى ذكر اسمها ووصف موقعها داخل الحكومة.

الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان، هيئة مستقلة مالياً وإدارياً ترتبط بوزير الشؤون الاجتماعية والعمل.

٣٣. هل رئيس(ة) الجهاز الوطني عضو(ة) في العملية المؤسسية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة (مثل مكاتب أو وكالات أو لجان التنسيق المشتركة بين الوزارات)؟

نعم/لا

الجواب: نعم

٣٤. هل هناك آليات رسمية قائمة لمختلف الجهات المعنية للمشاركة في تنفيذ ورصد إعلان ومنهاج عمل بيجين وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؟

الجواب : نعم

إذا كانت الإجابة بنعم،

(a) فأى من الجهات المعنية التالية تشارك رسمياً في آليات التنسيق الوطنية المنشأة للمساهمة في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؟

إعلان ومنهاج عمل بيجين ✓ خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠

منظمات المجتمع المدني ✓ منظمات المجتمع المدني

المنظمات المعنية بحقوق المرأة ✓ المنظمات المعنية بحقوق المرأة

البرلمانات/اللجان البرلمانية ✓ الأوساط الأكاديمية ومؤسسات البحوث

القطاع الخاص ✓ المنظمات الدينية

البرلمانات/اللجان البرلمانية ✓

القطاع الخاص ✓

(b) هل لدي دولتك آليات لضمان مشاركة النساء والفتيات من المجموعات المهمشة وإبراز مخاوفهن في هذه العمليات؟

نعم/لا يرجى تقديم مزيد من التفاصيل حول الآليات المستخدمة. (صفحتان كحد أقصى.)

(c) . يرجى وصف كيفية مساهمة الجهات المعنية في إعداد هذا التقرير الوطني

تم إعداد هذا التقرير على نحو تشاركي وذلك بانخراط جميع الجهات المعنية في الوزارات والجهات الحكومية المعنية بإعلان ومنهاج عمل بيجين، بالإضافة إلى وممثلي المنظمات الشعبية والجمعيات التي تعنى بالمرأة وممثلين عن المجتمع المدني. حيث تم عقد عدة ورشات عمل في

الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان، وتم عرض إعلان ومنهاج عمل بيجين وأهداف التقرير الوطني لرصد التقدم المحرز بعد ٢٥ عاماً، كما تم عقد عدة اجتماعات مع الجهات لاستيفاء البيانات المطلوبة، وشكلت لجنة صياغة لتحرير التقرير.

٣٥. هل يدرج كل من المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات كأولوية رئيسية في الخطة/الإستراتيجية الوطنية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة؟

نعم، تم إدراج هذا الموضوع في التقرير الوطني الأول للتنمية المستدامة وأطلق في عام ٢٠١٩، وورد في التقرير في الهدف الخامس تحليلاً لتحقيق المساواة بين الجنسين والتمكين لجميع النساء والفتيات بحلول عام ٢٠٣٠، وخلص التقرير في الهدف الخامس إلى أن مجالات تمكين المرأة تحسناً في بعض الأوجه وقصوراً في أخرى، فعلى المستوى التعليمي تفاوتت نسب الإناث إلى الذكور في مرحلتي التعليم الأساسي والثانوي، حيث أنها لم تصل إلى الغاية المستهدفة في التعليم الأساسي والتعليم الثانوي المهني بينما كانت النسبة أعلى من الطموح لتحقيق هدف الألفية المعني بتمكين الإناث في مرحلتي التعليم الثانوي العام والتعليم العالي، وفي المجال الصحي اقتربت الجمهورية العربية السورية من تحقيق متطلبات تحسين الصحة الإنجابية وخفض معدلات وفيات الأمهات، أما في مجال التمكين الاقتصادي فقد ارتفعت حصة النساء من الوظائف المدفوعة الأجر في القطاعات غير الزراعية بصفة عامة وفي قطاعات الفنادق والمطاعم والخدمات الأخرى بصفة خاصة.

القسم الرابع: البيانات والإحصاءات

٣٦ . ما المجالات الثلاثة الأولى التي حققت فيها دولتك معظم التقدم خلال السنوات الخمس الماضية عندما يتعلق الأمر بإحصاءات الجنسين على المستوى الوطني؟

- ✓ استخدام بيانات أكثر مراعاة لاعتبارات المساواة بين الجنسين في صياغة السياسات وتنفيذ البرامج والمشاريع
- ✓ إجراء مسوحات جديدة لإنتاج معلومات أساسية وطنية بشأن مواضيع متخصصة (مثل استغلال الوقت والعنف القائم على أساس الجنس وملكية الأصول والفقر والإعاقة). ويتم ذلك عن طريق المرصد الوطني للعنف.

١. المرصد الوطني للعنف: إذ يهدف المرصد الوطني للعنف إلى تتبع حالات العنف ورصد كافة حالات العنف الأسري التي ترد إلى نقاط رصد العنف الأسري في المشافي ومراكز الشرطة والجمعيات. ومخرجات المرصد عبارة عن تقارير إحصائية تحليلية مبنية على أساس النوع الاجتماعي تساعد صانعي القرار في اتخاذ القرارات ووضع الخطط المتعلقة بمواجهة العنف الأسري. ونظراً لتعدد الجهات التي ينبغي لها أن تتعاون وتتشارك في تأسيس وتفعيل المرصد الوطني، فقد قامت الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان وبالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان بالبدء في عمل المرصد على نطاق ضيق، بحيث تعمل نقاط الرصد على تحقيق كافة المهام المنوطة بالمرصد بعدد محدود من النقاط على أن يتم التوسع في توزيع هذه النقاط لاحقاً. وتعد هذه المرحلة خطوة ضرورية للتحقق من أشياء كثيرة، منها: مستلزمات العمل في المرصد، وطرق اختيار العاملين في نقاط الرصد، والموضوعات التي ينبغي تدريبهم عليها من حيث التعامل مع ضحايا العنف ومن حيث طرق الحصول على المعلومات المطلوبة منهم، والمهارات الفنية المتعلقة بالتعامل مع هذه المعلومات وإيصالها وتخزينها في قاعدة البيانات العامة المستخدمة في المرصد.

- ✓ تطوير قاعدة بيانات و/أو لوحة متابعة مركزية على شبكة الإنترنت عن إحصاءات الجنسين. ويتم ذلك من خلال نظام المعلومات السكاني.

إذ يحاكي نظام المعلومات السكانية (عبر الاستفادة من توافر بنية تحتية متكاملة في مجال تكنولوجيا المعلومات لدى الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان) واقع السياسات السكانية على المستوى الإجمالي وعلى المستوى المحلي في المحافظات السورية في عملية رصد ومتابعة تنفيذ الغايات والأهداف السكانية الكمية والنوعية التي أقرها المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (ICPD) وتوصيات مؤتمر بيجين وأهداف التنمية المستدامة ٢٠٣٠، من خلال تحليل البيانات والأرقام والمعطيات الإحصائية على مستوى النوع الاجتماعي الأمر الذي يسهل إنتاج البيانات وتبويبها وتبادلها وتحديثها بشكل مستمر، وبالتالي توفير المؤشرات

الدقيقة مع مدلولاتها التنموية لكافة شرائح المجتمع من مخططي ورسمي سياسات ومتخذي قرارات وباحثين ومهتمين بعملية التنمية المستدامة الشاملة.

٣٧. من بين ما يلي ما الأولويات الثلاث الأولى في دولتك لتعزيز إحصاءات الجنسين الوطنية خلال السنوات الخمس القادمة؟

- ✓ استخدام بيانات أكثر مراعاة لاعتبارات المساواة بين الجنسين في صياغة السياسات وتنفيذ البرامج والمشاريع
- ✓ تطوير قاعدة بيانات و/أو لوحة متابعة مركزية على شبكة الإنترنت عن إحصاءات الجنسين
- ✓ بناء القدرات الإحصائية للمستخدمين لزيادة التقدير الإحصائي واستخدام إحصاءات الجنسين (على سبيل المثال، الدورات التدريبية، والحلقات الدراسية حول التقدير الإحصائي).

٣٨. هل حددت مجموعة وطنية من المؤشرات لرصد التقدم المحرز في أهداف التنمية المستدامة؟

✓ نعم، وبلغت /١٦٠/ مؤشراً (انظر الملحق)

٣٩. هل بدأ جمع البيانات وتجميعها فيما يتعلق بكل من مؤشرات الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالجنسين في إطار أهداف التنمية المستدامة الأخرى؟

- ✓ نعم، تم جمع المؤشرات وصدرت في التقرير التقرير الأول للتنمية المستدامة وأطلق في عام ٢٠١٩، وتم التعرض لتسع مقاصد رئيسة هي:
 - ✓ القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
 - ✓ القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال.
 - ✓ القضاء على جميع الممارسات الضارة من قبل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري.
 - ✓ الاعتراف بأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وتقديرها عن طريق توفير الخدمات العامة والبنى التحتية ووضع سياسات الحماية الاجتماعية وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الأسرة المعيشية والعائلية.
 - ✓ كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامّة.
 - ✓ ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية على النحو المتفق عليه وفقاً لبرامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضها.

- ✓ القيام بإصلاحات لتحويل المرأة حقوقاً متساوية في الموارد الاقتصادية وكذلك إمكانية حصول حق الملكية والتصرف في الأراضي وغيرها من الممتلكات وعلى الخدمات المالية والميراث والموارد الطبيعية وفقاً للقوانين الوطنية.
- ✓ تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تعزيز تمكين المرأة.
- ✓ اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز السياسات والتشريعات القائمة من هذا القبيل للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات.

٤٠ . أي من التقسيمات التالية ١٠ يتم تقديمه بشكل روتيني عن طريق المسوحات الرئيسية في دولتك؟

- ✓ الموقع الجغرافي
- ✓ الدخل
- ✓ الجنس
- ✓ العمر
- ✓ التعليم
- ✓ الحالة الاجتماعية
- ✓ الإعاقة

الملحق

أهم مؤشرات الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة
تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات

الغاية ٣٩	القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان
المؤشر ٣٩-١	نسبة الإلمام بالقراءة والكتابة لدى الإناث
المؤشر ٣٩-٢	نسبة الإناث إلى الذكور في مراحل التعليم قبل الجامعي
المؤشر ٣٩-٣	نسبة الإناث إلى الذكور في مراحل في التعليم الجامعي
المؤشر ٣٩-٤	نسبة مشاركة النساء المشتغلات ١٥ سنة فأكثر
المؤشر ٣٩-٥	نسبة العاملات (١٥) سنة فأكثر حسب النشاط الاقتصادي.
المؤشر ٣٩-٦	نسبة العاملات الإناث المساهمات في الأسرة.
المؤشر ٣٩-٧	نسبة بطالة الإناث في مراحل التعليم الجامعي .
المؤشر ٣٩-٨	نسبة القروض والتسهيلات المالية الممنوحة للإناث لمشاريع التمويل الصغير ومتناهي الصغر إلى نسبة الذكور
المؤشر ٣٩-٩	عدد الإناث المستفيدات من برامج ومراكز التأهيل المهني
الغاية ٤٠	القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال.
المؤشر ٤٠-١	عدد القوانين والتشريعات المناهضة للعنف ضد المرأة (قانون الأحوال الشخصية، قانون العقوبات).
المؤشر ٤٠-٢	عدد حالات الاتجار بالنساء والاعتداء والاستغلال الجنسي.
المؤشر ٤٠-٣	عدد حالات العنف ضد النساء (قتل)
الغاية ٤١	القضاء على جميع الممارسات الضارة، من قتل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (ختان الإناث).
المؤشر ٤١-١	عدد حالات الزواج المبكر والقسري
المؤشر ٤١-٢	معدل الولادات بين المراهقات في الفئة العمرية (١٥-١٩) سنة.
الغاية ٤٢	الاعتراف بأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وتقديرها من خلال توفير الخدمات العامة والبنى التحتية ووضع سياسات الحماية الاجتماعية وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الأسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسباً على الصعيد الوطني.
المؤشر ٤٢-١	نسبة العاملين لحسابهم الخاص والعاملين من أفراد الأسرة المساهمين في نفقاتها إلى مجموع العاملين
المؤشر ٤٢-٢	نسبة الإناث الحاصلات على المساعدات الإنسانية من إجمالي المساعدات الممنوحة.
المؤشر ٤٢-٣	نوعية الدعم و الخدمات الإنسانية المقدمة للإناث (الحكومي - الخاص - المجتمع الأهلي).
الغاية ٤٣	كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة.

المؤشر ٤٣-١	نسبة المقاعد التي تشغلها الإناث في مجلس الشعب
المؤشر ٤٣-٢	نسبة الإناث من مجموع العاملين بالمناصب الإدارية التنظيمية والمهنية
المؤشر ٤٣-٣	نسبة الإناث الحاصلات على حق التصويت والترشيح للانتخابات.
المؤشر ٤٣-٤	نسبة الإناث المسؤولات والمهنيات والعاملات التقنيات (قطاع عام، خاص).
المؤشر ٤٣-٥	نسبة الدخل المكتسب المقدر للإناث إلى دخل الذكور.
الغاية ٤٤	ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما.
المؤشر ٤٤-١	متوسط عدد زيارات الرعاية السابقة للولادة الآمنة.
المؤشر ٤٤-٢	نسبة وفيات الأمهات عند النفاس.
المؤشر ٤٤-٣	نسبة النساء في الفئة العمرية ١٥-٤٩ اللاتي تلقين أثناء الحمل الرعاية أربع مرات أو أكثر من أحد مقدمي الخدمة.
المؤشر ٤٤-٤	عدد خدمات تنظيم الأسرة (اعداد الخدمات المقدمة في مراكز وزارة الصحة فقط والتي كانت تشكل أقل من نصف التغطية قبل الأزمة والباقي في القطاع الخاص)
المؤشر ٤٤-٥	عدد خدمات رعاية الحامل
المؤشر ٤٤-٦	نسبة التغطية الخدمات ما قبل الولادة.
المؤشر ٤٤-٧	نسبة التغطية الخدمات أثناء الولادة.
المؤشر ٤٤-٨	نسبة التغطية الخدمات ما بعد الولادة.
المؤشر ٤٤-٩	نسبة الكشف عن حالات الولادة مرتفعة الخطورة ومعالجتها.
المؤشر ٤٤-١٠	نسبة المرافق الصحية التي تقدم خدمات الرعاية (الإحالة).
المؤشر ٤٤-١١	نسبة الولادات التي حضرها عاملون صحيون مهرة.
المؤشر ٤٤-١٢	نسبة الحاجات غير الملباة للنساء ١٥-٤٩ سنة
المؤشر ٤٤-١٣	نسبة استخدام النساء المتزوجات لوسائل تنظيم الأسرة.
الغاية ٤٥	القيام بإصلاحات لتحويل المرأة حقوقا متساوية في الموارد الاقتصادية، وكذلك إمكانية حصولها على حق الملكية والتصرف في الأراضي وغيرها من الممتلكات، وعلى الخدمات المالية، والميراث والموارد الطبيعية، وفقاً للقوانين الوطنية
المؤشر ٤٥-١	عدد التشريعات والقوانين والمراسيم التي تمكن المرأة من ممارسة حقوقها في الملكية والخدمات المالية والميراث.
المؤشر ٤٥-٢	نسبة الإناث اللواتي يملكن عقارات
الغاية ٤٦	تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تعزيز تمكين المرأة
المؤشر ٤٦-١	نسبة الإناث اللاتي يستخدمن الهاتف لكل ١٠٠٠ نسمة
المؤشر ٤٦-٢	نسبة الإناث اللاتي يستخدمن الهاتف المحمول لكل ١٠٠٠ نسمة
المؤشر ٤٦-٣	نسبة الإناث اللاتي يستخدمن شبكة الانترنت لكل ١٠٠٠ نسمة
المؤشر ٤٦-٤	نسبة الإناث العاملات في الأبحاث والتطوير .

اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز السياسات والتشريعات القائمة من هذا القبيل للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات	الغاية ٤٧
عدد التشريعات والقوانين التي تخدم قضايا المساواة بين الجنسين.	المؤشر ١-٤٧
عدد الاتفاقية الموقعة من قبل الحكومة السورية التي تتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.	المؤشر ٢-٤٧

مؤشرات الهدف الأول المرتبطة بالأنوع الاجتماعي

ضمان تمتع جميع الرجال والنساء ، ولاسيما الفقراء والضعفاء منهم بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية	الغاية ٤
نسبة الإناث اللواتي يملكن عقارات	المؤشر ١-٤
نسبة القروض والتسهيلات المالية الممنوحة للإناث في مشاريع التمويل الصغير والمتناهي الصغر % خلال الفترة ٢٠١٥-٢٠١٠	المؤشر ٢-٤
نسبة التعاملات ١٥ سنة فأكثر حسب النشاط الاقتصادي	المؤشر ٣-٤
نسبة ذوي الإعاقة حسب الجنس المستفيدين من نسب الاستيعاب في الوظائف (بيانات بعض الوزارات/ مركزي: الاتصالات، الشؤون الاجتماعية، التخطيط، الثقافة، النقل، المالية، الاعلام، العمل، الموارد المائية)	المؤشر ٤-٤
عدد المستفيدين من خدمات مراكز التنمية الريفية ووحدات الصناعات الريفية	المؤشر ٣-٥
عدد النساء المستفيدات من برامج الصحة الإنجابية / عدد خدمات تنظيم الأسرة	المؤشر ٣-٧
عدد النساء المستفيدات من برامج الصحة الإنجابية / عدد خدمات رعاية الحامل	
نسبة المستفيدين من برامج محو الأمية (ذكور وإناث)	المؤشر ٥-٧

الهدف الرابع

الهدف الرابع	- ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلّم مدى الحياة للجميع
الغاية ٢٩	ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام ٢٠٣٠
المؤشر ١-٢٩	نسبة الالتحاق الصافي في الصف الأول من مرحلة التعليم الأساسي (ذكور وإناث)
المؤشر ٢-٢٩	نسبة التسجيل الصافي في مرحلة التعليم الأساسي (في السن الرسمي ذكور وإناث))
المؤشر ٣-٢٩	معدل الوصول إلى الصف الخامس (ذكور وإناث)

المؤشر ٢٩-٤	نسبة التسرب من التعليم الأساسي (ذكور وإناث)
المؤشر ٢٩-٥	متوسط عدد التلاميذ في الشعبة بالتعليم الأساسي (ذكور وإناث)
المؤشر ٢٩-٦	متوسط عدد التلاميذ لكل (معلم+إداري) في التعليم الأساسي
الغاية ٣٠	ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام ٢٠٣٠
المؤشر ٣٠-١	نسبة التسجيل برياض الأطفال
المؤشر ٣٠-٢	عدد مدارس رياض الأطفال
المؤشر ٣٠-٣	عدد مدارس رياض الأطفال الرسمية
المؤشر ٣٠-٤	عدد الأطفال في رياض الأطفال الرسمي
الغاية ٣١	ضمان تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم المهني والتعليم العالي الجيد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي، بحلول عام ٢٠٣٠
المؤشر ٣١-١	نسبة طلاب التعليم الثانوي المهني من مجموع طلاب المرحلة الثانوية (ذكور وإناث)
المؤشر ٣١-٢	متوسط عدد الطلاب لكل مدرس في التعليم الثانوي المهني (ذكور وإناث)
المؤشر ٣١-٣	متوسط عدد الطلاب في الشعبة في التعليم الثانوي المهني (ذكور وإناث)
المؤشر ٣١-٤	معدل الالتحاق في التعليم الجامعي (ذكور وإناث)
المؤشر ٣١-٥	نسبة الذكور إلى الإناث في التعليم الجامعي
المؤشر ٣١-٦	متوسط عدد الطلاب لكل عضو هيئة تدريسية (ذكور وإناث)
المؤشر ٣١-٧	نسبة عدد طلاب الجامعات الخاصة إلى عدد طلاب العامة (ذكور وإناث)
المؤشر ٣١-٨	توزع الطلاب ونسبهم في كل اختصاص في التعليم الجامعي
الغاية ٣٢	الزيادة بنسبة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة ولمباشرة الأعمال الحرة بحلول عام ٢٠٣٠
المؤشر ٣٢-١	توزع المشتغلون حسب الحالة التعليمية (خاصة في التعليم المهني)
المؤشر ٣٢-٢	
المؤشر ٣٢-٣	

الغاية ٣٣	القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام ٢٠٣٠
المؤشر ١-٣٣	عدد المنظمات المعنية بحقوق المرأة العاملة في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
المؤشر ٢-٣٣	نسب الإناث إلى الذكور في المراحل التعليمية
المؤشر ٣-٣٣	معدل الالتحاق حسب الجنس بمراحل التعليم (ريف/حضر)
الغاية ٣٤	ضمان أن تلمّ نسبة كبيرة جميع الشباب من الكبار، رجالاً ونساءً على حد سواء، بالقراءة والكتابة والحساب بحلول عام ٢٠٣٠
المؤشر ١-٣٤	معدل معرفة القراءة والكتابة حسب الجنس
الغاية ٣٦	بناء المرافق التعليمية التي تراعي الفروق بين الجنسين، والإعاقة، والأطفال، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة وتهيئة بيئة تعليمية فعالة ومأمونة وخالية من العنف للجميع
المؤشر ١-٣٧	عدد الموفدين خارج القطر

الهدف العاشر

المؤشر ١-٨٢	نسبة فئة الشباب من عدد السكان (١٥-٢٤)
المؤشر ٢-٨٢	نسبة تمثيل فئة الشباب من فوق ١٨ عاماً بالأحزاب السياسية (بين ١٨-٣٠ عاماً)
المؤشر ٣-٨٢	نسبة مشاركة الشباب (١٥-٢٤) في قوة العمل
المؤشر ٤-٨٢	نسبة المشتغلين من فئة الشباب
المؤشر ٥-٨٢	نسبة الاميين بالمجتمع حسب الجنس
المؤشر ٦-٨٢	نسبة التسرب من التعليم الأساسي
المؤشر ٧-٨٢	التشريعات الوطنية المفعلة لمبادئ ادماج احتياجات المرأة التي تتواءم مع الاتفاقيات الدولية
المؤشر ٨-٨٢	نسبة النساء في القوى العاملة
المؤشر ٩-٨٢	نسبة المشتغلين من الإناث
المؤشر ١٠-٨٢	نسبة تمثيل المرأة بالأحزاب السياسية
المؤشر ١١-٨٢	نسبة تمثيل المرأة في مجلس شعب
الغاية ٨٣	ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد
المؤشر ١-٨٣	التشريعات والقوانين حول المساواة بين الرجل والمرأة في مختلف المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية

المؤشر ٢-٨٣	التشريعات والقوانين المسنونة في مجال الحق في التعليم والزاميته للجميع
المؤشر ٣-٨٣	نسبة التشغيل النسائي في القطاع العام من مجموع المشتغلين
المؤشر ٤-٨٣	معدل البطالة للإناث
المؤشر ٥-٨٣	معدل البطالة للذكور
المؤشر ٦-٨٣	متوسط الاجور حسب الجنس والقطاع:
